

مقصد العدل في القرآن الكريم دراسة تطبيقية

عامر جودالله¹

مقدمة:

الحمد لله منزل الكتاب والميزان، والصلاة والسلام على خير من حقق العدل بين الناس، وعلى آله وصحبه الطيبين وبعد:

يُعَدُّ العدل مقصداً من أهم مقاصد القرآن الكريم؛ فتحقق في أساس رئيس في بناء الأمم والحضارات واستقرارها، وازدهار عمراتها؛ وعدم تحققه مؤذن بخراب العمران والحضارات، والظلم والهلاك؛ ومن هنا جاءت عناية القرآن الكريم متميزة بهذا المقصد، وبيان أبعاده ومجالاته في كل شؤون الحياة، وهو ما سأسلط عليه الضوء في هذا البحث. يهدف هذا البحث إلى بيان المنهج القرآني في تأصيل مقصد العدل، وتحليل نماذج تطبيقية لمجالات العدل في القرآن الكريم، والوقوف على آثار تطبيق العدل في هذه المجالات على الحياة الإنسانية.

تكمن أهمية البحث في تسليطه الضوء على أهم مقاصد القرآن الكريم، كيف لا والعدل اسم من أسماء الله عز وجل، أرسل الرسل وأنزل الكتب لتحقيقه، قال سبحانه: "لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ..." (الحديد: 25)، إضافة إلى أن العدل في مجالاته المتعددة، أساس الملك والعمران والاستقرار والنصر، وغيابه أساس الخراب والدمار والهزائم، ومن هنا تأتي أهمية بيان هذا المقصد، خاصة في الواقع العربي والإسلامي المعاصر؛ الذي تكاد تغيب فيه فريضة العدالة الاجتماعية، وتتن البشورية فيه من ازدواج المعايير في تعاملات الدول مع بعضها، وتغيب فيه المفاهيم الحقيقية لمقصد العدالة الإنساني الكوني. وسأعتمد في بحثي المنهج الاستقرائي الذي يقوم على استقراء النصوص من القرآن والسنة المتعلقة بمقصد العدل، ثم المنهج الاستنباطي الذي يقوم على تحليل النصوص واستنتاج القيم والدلالات العميقة منها، وربطها بالواقع المعاصر.

أولاً: مقصد العدل في القرآن الكريم دراسة تأصيلية

1. معنى العدل لغة واصطلاحاً.

أ - معنى العدل لغة:

قال ابن منظور: "عدل: العدل: مَا قَامَ فِي النُّفُوسِ أَنَّهُ مُسْتَقِيمٌ، وَهُوَ ضِدُّ الْجَوْرِ... وَفِي أَسْمَاءِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ: الْعَدْلُ، هُوَ الَّذِي لَا يَمِيلُ بِهِ الْهَوَىٰ فَيَجُورُ فِي الْحُكْمِ، ... وَالْعَدْلُ: الْحُكْمُ بِالْحَقِّ"²، وجاء في القاموس حول أنواع العدل: "عَدَلَ الْحُكْمَ تَعْدِيلاً: أَقَامَهُ، وَفَلَانًا زَكَاةً، وَالْمِيزَانَ: سَوَاهُ"³، وحول مادة عدل يقول الفيومي: "الْعَدْلُ الْقَصْدُ فِي الْأُمُورِ وَهُوَ خِلَافُ الْجَوْرِ"⁴.

● طالب دكتوراة عقيدة وفكر إسلامي، الجامعة الأردنية، وجامعة الزيتونة، فلسطين.

² ابن منظور، محمد بن مكرم (توفي 711هـ). لسان العرب، بيروت: دار صادر، 1414هـ، ج 11، ص 430.

³ الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب. القاموس المحيط، بيروت: مؤسسة الرسالة، 2005م، ص 1030.

⁴ الفيومي، أحمد بن محمد. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، بيروت، المكتبة العلمية، د.ت، ج 2، ص 296.

ومن خلال هذه التعاريف اللغوية نرى أنَّ مادة عَدَلَ في اللغة تدور معانيها حول: العدل بمعنى خلاف الجور، وهو القصد في الأمور، وما قام في النفوس أنه مستقيم.

ب- معنى العدل اصطلاحاً:

عرفه ابن حزم بأنه: "أَنْ تُعْطِيَ من نفسك الْوَاجِب وتأخذه، وحد الجور أَنْ تَأْخُذَهُ وَلَا تُعْطِيهِ"⁵. ويقول الجرجاني في تعريفاته: "العدالة في الشريعة: عبارة عن الاستقامة على طريق الحق بالاجتناب عما هو محظور ديناً، والعدل: عبارة عن الأمر المتوسط بين طريقي الإفراط والتفريط ...، وقيل: العدل، مصدر بمعنى: العدالة، وهو الاعتدال والاستقامة، وهو الميل إلى الحق"⁶.

وعرف الشيخ ابن عاشور العدل فقال: "فاسم العدل مشتق من المعادلة بين شيئين، فهو مقتض شيئا ثالثا وسطا بين طرفين، لذلك كان اسم الوسط يستعمل في كلام العرب تارة مرادفا لمعنى العدل... فماهية العدل أنه تمكين صاحب الحق بحقه بيده أو يد نائبه، وتعيينه له قولاً أو فعلاً"⁷. والخلاصة المهمة في التعريف الضابط للعدل اصطلاحاً بناء على ما سبق من تعريفات: أنَّ العدل إعطاء كل ذي حق حقه، إنَّ خيراً فخير، وإنَّ شراً فشر، من غير تفرقة بين المستحقين.

2. أهمية العدل وتحقيقه في القرآن الكريم:

إنَّ من يستقرىء النصوص الشرعية يجد أنَّها قد اُحتُفَت بمقصد العدل واهتمت به اهتماماً غير عادي؛ فللقرآن الكريم تحدث في أكثر من ثلاثمائة آية عن العدل، وإذا أضفنا إليها الآيات التي حدّر فيها القرآن من الظلم وأمر بالحق يصل العدد إلى قرابة ألف آية⁸، وما ذلك إلا لأنَّ الشريعة الغراء تعتبر حقوق الناس واجبة مقدسة يجب الوفاء بها، فالعدل من القيم العليا، والمقاصد الكبرى التي سعت الشريعة لتحقيقها بكل السبل. ولم تكن دَعْوَةُ القرآن الكريم وأمره لتحقيق مقصد العدل بأسلوب قرآني واحد، ولا في سورة واحدة أو بعض سور، وليس في السور المدنية فقط، بل نجد القرآن الكريم المكي يأمر بالعدل أيضاً، مما يدل على أهمية وأصالة هذا المقصد الشرعي الأصيل.

ففي مفتتح القرآن الكريم نجد في سورة الفاتحة المكية والتي نقرأها في كل صلاة قوله سبحانه: "مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ"، (الفاتحة: 4)، وفي هذه الآية إشارة ليوم العدل والعدالة الإلهية يوم القيامة، فلا يملك هذا اليوم إلا مالك الملك، حيث يتحقق العدل التام المطلق الذي لا عدل بعده، ويوفى الناس حقوقهم وفاء تاماً. وفي سورة مكية أخرى يقول سبحانه:

⁵ ابن حزم، علي بن أحمد (توفي 456هـ). الأخلاق والسير في مداواة النفوس، بيروت: دار الآفاق، 1979م، ص33. ويفرق لنا أبو هلال العسكري في فروقه اللغوية بين العدل والإنصاف، فيقول: "إنَّ الإنصاف إعطاء النَّصْف والعدل يكون في ذلك وفي غيره، ألا ترى أنَّ السَّارِق إذا قطع قيل أنه عدل عليه وَلَا يُقَالُ إِنَّهُ أَنْصَف، وأصل الإنصاف أَنْ تُعْطِيَ نصف الشيء وتَأْخُذَ نصفه من غير زيادة وَلَا تُفْصَن "أبو هلال العسكري، الحسن بن عبد الله. الفروق اللغوية، القاهرة: دار العلم والثقافة، د.ت، ص 243، "، ويفرق لنا أبو هلال العسكري أيضاً بين العدل والقسط فيقول: "أَنَّ الْقِسْطَ هُوَ الْعَدْلُ الْبَيْنُ الظَّاهِرُ وَمِنْهُ سَمِيَ الْمِكْيَالُ قِسْطاً، وَالْمِيزَانُ قِسْطاً؛ لِأَنَّهُ يَصُورُ لَكَ الْعَدْلُ فِي الْوِزْنِ حَتَّى تَرَاهُ ظَاهِراً، وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الْعَدْلِ مَا يَخْفَى"، المرجع السابق، ص147.

⁶ الجرجاني، علي بن مُجَدِّد بن علي (توفي 816هـ). كتاب التعريفات، بيروت: دار الكتب العلمية، 1983م، ص 147.

⁷ ابن عاشور، مُجَدِّد الطاهر بن مُجَدِّد. أصول النظام الاجتماعي، تونس: دار سحنون، 2010م، ص175.

⁸ مقال حوارى بعنوان: العدل وسبل تحقيقه. يوسف القرضاوي، www.aljazeera.net.

"وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ"، (الأنعام: 152)، وفي سورة النحل المكية يقول سبحانه: "إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ"، (النحل: 90)، والآيات المكية كثيرة في ذلك.

والآيات المدنية التي تأمر بالعدل أيضا وردت في سور كثيرة، ففي سورة النساء المدنية مثلا يقول سبحانه: "إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا"، (النساء: 58).

وحول أهمية العدل يقول ابن القيم: "فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَرْسَلَ رَسُولَهُ، وَأَنْزَلَ كُتُبَهُ، لِيُقِيمَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ، وَهُوَ الْعَدْلُ الَّذِي قَامَتْ بِهِ الْأَرْضُ وَالسَّمَوَاتُ، فَإِذَا ظَهَرَتْ أَمَارَاتُ الْعَدْلِ وَأَسْفَرَ وَجْهُهُ بِأَيِّ طَرِيقٍ كَانَ، فَتَمَّ شَرْعُ اللَّهِ وَدِينُهُ"،⁹ يقول شيخ المفسرين الطبري: "والعدل ميزان الله في الأرض، به يأخذ للمظلوم من الظالم، وللضعيف من الشديد، وبالعدل يصدق الله الصادق، ويكذب الكاذب، وبالعدل يردّ المعتدي ويوبخه"¹⁰.

3. طرق وأساليب القرآن الكريم في الدعوة لتحقيق مقصد العدل.

حتى يتضح لنا منهج القرآن الكريم والأساليب التي اتبعها في تأصيل مقصد العدل والدعوة لتحقيقه وترسيخه؛ سأبين أهم هذه الأساليب والطرق التي اتبعها القرآن الكريم في ذلك في النقاط التالية.

أ. إرسال الرسل وإنزال الكتب لتحقيق غاية العدل:

قال سبحانه وتعالى مبينا لنا هذه الغاية: "وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ"، (الشورى: 15)، وقال سبحانه: "لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيُقِيمُوا النَّاسَ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ"، (الحديد: 25)، وفي الآية الكريمة إشارة مهمة أقف عندها، فالآية تشير إلى أَنَّ الكتب السماوية هي ميزان العدل، حيث عطف إنزال الميزان على إنزال الكتب. وكيف لا تكون الكتب السماوية هي ميزان العدل وهي من عند العدل سبحانه وتعالى؟ ولا شك أَنَّ إنزال الكتب فيه إشارة إلى أَنَّ هذه الكتب قد بينت وعيّنت الحقوق والواجبات المطلوبة من الجميع لتحقيق العدل والعدالة، وفي هذا إشارة لنا أَنَّ أول درجات العدالة يكون بتعيين الحقوق والواجبات وتحديددها، وهذا يدلُّ أَنَّ على العلماء والمفكرين تعيين وتحديد هذه الواجبات في الدساتير والمواد القانونية؛ كي تساعد في تسهيل أداء العدالة، خاصة فيما ترك للناس الاجتهاد في تنظيمه من أمور حياتهم، فأولى درجات العدالة تبدأ بعدالة التعيين.

⁹ محمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية. الطرق الحكمية، بيروت: دار البيان، ص13.
¹⁰ الطبري، محمد بن جرير. جامع البيان في تأويل القرآن، بيروت: مؤسسة الرسالة، 2000م، ج21، ص517.

ب. تفصيل الآيات القرآنية لأنواع العدل ومجالاته:

فلآيات القرآنية لم تأمر بالعدل فقط بقولها مثلاً: "إن الله يأمر بالعدل"، بل نجد النصوص الكريمة تبين وتفصل أنواع العدالة وأهم جوانبها، وسبل تحقيقها، فتأمر بالعدل في الحكم، والإصلاح، والكيل والميزان، وفي أداء الشهادة، وفي كتابة الحقوق، وفي العدل بالقول، وفي العدل حتى مع غير المسلم والذي قد يكون بيننا وبينه شئان، وفي العدل ولو على أنفسنا أو الأقربين، فالنصوص الكريمة أمرت بالعدل وبينت الوسائل المؤدية لتحقيقه من القضاء العادل والمحاکمات، والشهود العدول، والكتابة والتوثيق، وضبط المكايل والموازين، وربط الأمر بالعدالة بالتقوى لتكون صمام الأمان والدافع لتحقيق العدل، وسيأتي بيان هذه أهم هذه النصوص في المبحث التالي حول مجالات العدل.

يقول الشيخ السعدي في تفسيره: "فالعدل الذي أمر الله به يشمل العدل في حقه، وفي حق عباده، فالعدل في ذلك أداء الحقوق كاملة موفرة، بأن يؤدي العبد ما أوجب الله عليه من الحقوق المالية والبدنية والمركبة منهما في حقه وحق عباده، ويعامل الخلق بالعدل التام، فيؤدي كل وال ما عليه تحت ولايته سواء في ذلك ولاية الإمامة الكبرى، وولاية القضاء ونواب الخليفة، ونواب القاضي، والعدل هو ما فرضه الله عليهم في كتابه، وعلى لسان رسوله، وأمرهم بسلوكه، ومن العدل في المعاملات أن تعاملهم في عقود البيع والشراء وسائر المعاضات، بإيفاء جميع ما عليك فلا تبخس لهم حقاً ولا تغشهم ولا تخدعهم وتظلمهم"¹¹.

ج. الإخبار بالعدل الإلهي:

إنَّ المدقق في كتاب الله سبحانه يجد أنَّ القرآن الكريم أخبرنا عن العدل المتعلق بالله سبحانه وتعالى وحقائقه؛ حتى يكون ذلك دافعاً قوياً لنا لتحقيق العدل، ومن الحقائق المتعلقة بعدل الله سبحانه ما يأتي:

- العدل اسم من أسماء الله سبحانه وتعالى المتفق عليها عند جميع المذاهب. الإسلامية مما يدل على قدسية العدل وأهميته، وعلاقتنا مع هذا الاسم العظيم تكون بالتخلق به وتطبيقه في حياتنا، وليس مجرد العلم والمعرفة بمعناه.

- خلق الله سبحانه وتعالى الكون كله بالعدل، فالله سبحانه عدل في خلقه، وبالعدل قامت السماوات والأرض، ومن الآيات التي تشير لعدل الله في خلقه الكوني قوله سبحانه: "إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ"، (القدر: 49)، وقال سبحانه: "الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلِداً وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقْدَرَهُ تَقْدِيرًا"، (الفرقان: 2)، وقال سبحانه: "وَالْأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونًا"، (الحجر: 19)، "الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَيَوْمَ يَقُولُ كُنْ فَيَكُونُ قَوْلُهُ الْحَقُّ وَلَهُ الْمُلْكُ يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْحَبِيرُ"، (الأنعام: 73)، فكل شيء في الكون مقدر تقديراً، فلا يطغى شيء لا على شيء، "لا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ"، (يس: 40)، بل إن خلق الإنسان بحد ذاته آية من آيات العدالة، فالله سبحانه خلقنا في أحسن تقويم، وفي أحسن صورة وأعد لها، فكل عضو في مكانه العدل، ووظيفته المناسبة، لذلك قال سبحانه مستنكراً غرور الإنسان وتكبره بربه الكريم الذي

¹¹ السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، بيروت: مؤسسة الرسالة، 2000م، ص 447.

خلقه وعدله، قال تعالى: "يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ (6) الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ (7) فِي أَيِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ رَكَّبَكَ"، (الإنفطار: 6-9).

- ومن الحقائق المتعلقة بعدل الله سبحانه أن أوامره وتشريعاته وأفعاله سبحانه كلها عدل، فالصلوات مثلا خمسة في اليوم، وهو عدد معتدل مقبول، وَلِتَتَّصِرَ الْعَدْلُ فِي ذَلِكَ نَتَخِيلُ لو أن الله كلفنا بخمسين صلاة في اليوم مثلا، فكيف سيكون حالنا؟ وكذلك نجد سائر التشريعات من صيام وزكاة وحج، فلم يأمرنا الله سبحانه بها إلا وفق قدرتنا وطاقتنا، وهذا هو العدل عينه، والأمثلة كثيرة على العدل في أوامر الله سبحانه وتشريعاته، يقول ابن القيم: "فَإِنَّ الشَّرِيعَةَ مَبْنَاهَا وَأَسَاسُهَا عَلَى الْحِكْمِ وَمَصَالِحِ الْعِبَادِ فِي الْمَعَاشِ وَالْمَعَادِ، وَهِيَ عَدْلٌ كُلُّهَا، وَرَحْمَةٌ كُلُّهَا، وَمَصَالِحُ كُلُّهَا، وَحِكْمَةٌ كُلُّهَا؛ فَكُلُّ مَسْأَلَةٍ خَرَجَتْ عَنِ الْعَدْلِ إِلَى الْجَوْرِ، وَعَنِ الرَّحْمَةِ إِلَى ضِدِّهَا، وَعَنِ الْمَصْلَحَةِ إِلَى الْمَفْسَدَةِ، وَعَنِ الْحِكْمَةِ إِلَى الْبُعْثِ؛ فَلَيْسَتْ مِنَ الشَّرِيعَةِ وَإِنْ أُدْخِلَتْ فِيهَا بِالتَّأْوِيلِ؛ فَالشَّرِيعَةُ عَدْلُ اللَّهِ بَيْنَ عِبَادِهِ، وَرَحْمَتُهُ بَيْنَ خَلْقِهِ، وَظِلُّهُ فِي أَرْضِهِ، وَحِكْمَتُهُ الدَّالَّةُ عَلَيْهِ وَعَلَى صِدْقِ رَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -" ¹².

- وكذلك أفعاله سبحانه مبنية على العدل بين عباده سبحانه، في الدنيا والآخرة، فلا يظلم ربك أحدا، قال سبحانه: "وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ لِمَا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَا لَ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا"، (الكهف: 49)، ويقول سبحانه: "وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ"، (الأنبياء: 47)، وينفي سبحانه الظلم عن نفسه نفيا قاطعا فيقول: "مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ"، (فصلت: 46).

د. العدل وأسلوب الترغيب والترهيب:

- أسلوب الترغيب: فالله سبحانه يرغبنا بالعدل تارة من خلال إعلانه أنه يحب المقسطين، وخاصة ولاية الأمور ¹³، ومن خلال مدحه لأصحاب العدل، ومن خلال وصفه لأمرنا بأداء الأمانة والعدل بأنه نِعَمٌ ما يأمرنا به، ومن خلال حكمه بأن العدل أقرب للتقوى خاصة إذا كان مع عدوك، بل إن الله سبحانه لترغيبنا على العدل أمرنا بالمبالغة في تحقيقه بأن نكون قَوَّامِينَ به، يقول ابن كثير في تفسيره كلاما نفيسا حول أمر الله سبحانه لنا بالمبالغة في القيام بالقسط وهو: "يَأْمُرُ تَعَالَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَكُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ أَيَّ بِالْعَدْلِ، فَلَا يَعْدِلُوا عَنْهُ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا، وَلَا تَأْخُذْهُمْ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ وَلَا يَصْرِفُهُمْ عَنْهُ صَارِفٌ، وَأَنْ يَكُونُوا مُتَعَاوِنِينَ مُتَسَاعِدِينَ مُتَعَاوِدِينَ مُتَنَاصِرِينَ فِيهِ، وَقَوْلُهُ: شُهَدَاءُ لِلَّهِ كَمَا قَالَ: "وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ" (الطلاق: 2)، أَي: لِيَكُنْ أَدَاؤُهَا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، فَحِينَئِذٍ تَكُونُ صَحِيحَةً عَادِلَةً حَقًّا خَالِيَةً مِنَ التَّحْرِيفِ وَالتَّبْدِيلِ وَالْكَتْمَانِ، وَلِهَذَا قَالَ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ، أَي: اشْهَدِ الْحَقَّ وَلَوْ عَادَ ضَرُّهَا عَلَيْكَ، وَإِذَا سُئِلْتَ عَنِ الْأَمْرِ فَقُلِ الْحَقُّ فِيهِ وَلَوْ عَادَتْ مُضِرَّتُهُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ اللَّهَ سَيَجْعَلُ لِمَنْ أَطَاعَهُ فَرَجًا وَمَخْرَجًا مَنْ كُلِّ أَمْرٍ يَضِيقُ عَلَيْهِ. وَقَوْلُهُ: أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ أَي: وَإِنْ كَانَتِ الشَّهَادَةُ عَلَى وَالِدَيْكَ وَقَرَابَتِكَ فَلَا تُرَاعِهِمْ فِيهَا بَلْ

¹² ابن قيم الجوزية، مُجَدِّدُ بَنِي بَكْرٍ. إَعْلَامُ الْمَوْقِعِينَ عَنِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، بِيْرُوت: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، 1991م، ج3، ص11.
¹³ وتخصيص ولاية الأمور بأجر خاص إن حققوا العدل؛ ترغيبا لهم وتحفيزا لتحقيق العدل، لما في مكنتهم من قدرة السلطة التي تعينهم على أداء العدل،

اشْهَدْ بِالْحَقِّ وَإِنَّ عَادَ ضَرْبُهَا عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ الْحَقَّ حَاكِمٌ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ، ... وَقَوْلُهُ: فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا، أَيُّ: فَلَا يَحْمِلَنَّكُمْ الْهَوَى وَالْعَصْبِيَّةُ وَبَغْضُ النَّاسِ إِلَيْكُمْ عَلَى تَرْكِ الْعَدْلِ فِي أُمُورِكُمْ وَشُؤُونِكُمْ، بَلِ الزُّمُوءُ الْعَدْلَ عَلَى أَيِّ حَالٍ كَانَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: "وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى"، (المائدة: 8)¹⁴.

وسأذكر بعض النصوص التي رغبت في المعاني التي ذكرتها قبل قليل حول العدل، يقول سبحانه: ﴿وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾، (الحجرات: 9) ويقول سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾، (النساء: 58)، ويقول سبحانه: "وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى"، (المائدة: 8)، ويقول سبحانه: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا"، (النساء: 40)، ويقول سبحانه: "وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا"، (النساء: 124)، ويقول سبحانه: "أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا"، (النساء: 49)، ويقول سبحانه: "وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ"، (الرحمن: 7)، ويقول سبحانه: "وَمَنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ"، (الأعراف: 181).

وخاتمة المسك مع قوله تعالى: "وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ؟ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ"، (النحل: 76)، وصدق الله سبحانه هل يستوي الأبكم ومن يأمر بالعدل وهو على صراط مستقيم؟

-وأما التهيب والتنفير من عدم تحقيق العدل، فكان بالتحذير من نقيضه وعاقبته، أي من الظلم، وإعلانه سبحانه عدم حب الظالمين وتوعد سبحانه الظالمين بأشد العذاب، قال سبحانه على لسان الجن: "وَأَنَّا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا الْقَاسِطُونَ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا" (14) وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ¹⁵ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا"، (الجن: 13-14)، بل إنه سبحانه أهلك بعض القرى ودمرها بسبب ظلمها، يقول سبحانه: "وَتِلْكَ الْقُرَى أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ مَوْعِدًا"، (الكهف: 59).

ولتريهنا من عاقبة الظلم والظالمين، لم يخبرنا سبحانه بأنه أهلك القرى الظالمة فقط، بل ذكر لنا نماذج وقصص متعددة من هذه القرى وأنواع ظلمها، كقصة فرعون وقوم نوح وعاد وثمود، وشعيب، وبنو إسرائيل.

هـ. اليوم الآخر والعدالة المطلقة:

الدار الدنيا لا يتحقق بها العدل المطلق؛ بسبب ظلم البشر بعضهم بعضا، فكم من ظالم مات دون أن يأخذ جزاءه؟ وكم من مظلوم مات ولم يأخذ حقه؟ فجعل سبحانه يوما مخصصا لتحقيق العدالة الكبرى، يوم تنصب فيه الموازين بالقسط، ولا يظلم الناس مثقال ذرة، بل إنه سبحانه سمى هذا اليوم بأسماء تدل على العدل، فسماه بيوم الفصل: أي يوم العدل لأن الله يفصل فيه بين الناس بالعدل، وسماه بـ يوم الدين؛ لأن فيه إدانة الخلائق ومجازاتهم على أعمالهم،

¹⁴ ابن كثير، إسماعيل بن عمر. تفسير القرآن العظيم، السعودية: دار طيبة، ط2، 1999م، ج1، ص283.
¹⁵ معنى القاسطون: أي الظالمون.

وسماه يوم الحشر؛ لأنّ فيه جمع الخلائق وحشرهم في موقف الحساب، وسماه يوم الجمع؛ لأنّ الله يجمع فيه الناس للجزاء، وسماه يوم الحساب؛ لأنّ فيه محاسبة الناس على أعمالهم التي عملوها في الدنيا، وسماه يوم الوعيد؛ لأنّ فيه تحقيق وعيد الله للكافرين، يقول سبحانه: "الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ"، (غافر: 17)، ويقول سبحانه أيضاً: "وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ"، (إبراهيم: 42).

ومن القواعد قرآنية العظيمة، التي يقررها سبحانه لترسيخ مبدأ العدل في الدنيا والآخرة، قوله تعالى: "وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى"، (الزمر: 7)، يقول الشيخ ابن عاشور في هذه الآية: "وَأَصْلُ الْوِزْرِ، بِكَسْرِ الْوَاوِ: الثَّقَلُ، وَأُطْلِقَ عَلَى الْإِثْمِ لِأَنَّهُ يَلْحَقُ صَاحِبَهُ تَعَبٌ كَتَعَبِ حَامِلِ الثَّقَلِ. وَيُقَالُ: وَزَرَ بِمَعْنَى حَمَلَ الْوِزْرَ، بِمَعْنَى كَسَبِ الْإِثْمِ. وَتَأْنِيثُ وَازِرَةٌ وَأُخْرَى بِاعْتِبَارِ إِرَادَةِ مَعْنَى النَّفْسِ فِي قَوْلِهِ: وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا (البقرة: 48)، وَالْمَعْنَى: لَا تَحْمِلُ نَفْسٌ وِزْرَ نَفْسٍ أُخْرَى، أَيْ لَا تُغْنِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا مِنْ إِثْمِهَا، فَلَا تَطْمَعُ نَفْسٌ بِإِعَانَةِ ذَوِيهَا وَأَقْرَبَائِهَا، وَكَذَلِكَ لَا تَخْشَى نَفْسٌ صَالِحَةً أَنْ تُؤَاخَذَ بِتَبِعَةِ نَفْسٍ أُخْرَى مِنْ ذَوِيهَا أَوْ قَرَابَتِهَا"¹⁶.

و. وصف الأمة الإسلامية بالوسطية:

اختص سبحانه هذه الأمة بوصف الوسطية في آية الوسطية والتي جاءت في منتصف سورة البقرة تماماً: يقول سبحانه: "وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا..."، (البقرة: 143)، وفي هذا نص صريح لهذه الأمة أن يكون منهجها ما وصفها به سبحانه وتعالى، يقول سيد قطب حول هذه الوسطية: "وبهذا تتحدد حقيقة هذه الأمة ووظيفتها.. لتعرفها، ولتشعر بضخامتها. ولتقدر دورها حق قدره، وتستعد له استعداداً لاثقاً.. وإنها للأمة الوسط بكل معاني الوسط سواء من الوساطة بمعنى الحسن والفضل، أو من الوسط بمعنى الاعتدال والقصد، أو من الوسط بمعناه المادي الحسي"¹⁷.

ثم يشرع سيد قطب ببيان أنواع هذه الوسطية فيقول: "أمة وسطا: في التصور والاعتقاد.. لا تغلو في التجرد الروحي ولا في الارتكاس المادي... وتعطي لهذا الكيان المزدوج الطاقات حقه المتكامل من كل زاد، وتعمل لترقية الحياة ورفعها في الوقت الذي تعمل فيه على حفظ الحياة وامتدادها، وتطلق كل نشاط في عالم الأشواق وعالم النوازع، بلا تفريط ولا إفراط، في قصد وتناسق واعتدال.

«أُمَّةٌ وَسَطًا».. في التفكير والشعور.. لا تحمد على ما علمت وتغلق منافذ التجربة والمعرفة... ولا تتبع كذلك كل ناعق، وتقلد تقليد القردة المضحك.. إنما تستمسك بما لديها من تصورات ومناهج وأصول ثم تنظر في كل نتاج للفكر والتجريب وشعارها الدائم: الحقيقة ضالة المؤمن أنى وجدها أخذها، في تثبت ويقين.

«أُمَّةٌ وَسَطًا»... في التنظيم والتنسيق.. لا تدع الحياة كلها للمشاعر، والضماير، ولا تدعها كذلك للتشريع والتأديب. إنما ترفع ضمائر البشر بالتوجيه والتهذيب، وتكفل نظام المجتمع بالتشريع والتأديب وتزواج بين هذه وتلك،

¹⁶ ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد. التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، تونس: الدار التونسية، 1984م، ج23، ص341.

¹⁷ قطب، سيد. في ظلال القرآن، القاهرة: دار الشروق، ط17، 1412هـ، ج1، ص131.

«أُمَّةٌ وَسَطٌ» .. في الارتباطات والعلاقات.. لا تلغي شخصية الفرد ومقوماته، ولا تلاشي شخصيته في شخصية الجماعة أو الدولة ولا تطلقه كذلك فرداً أثراً جشعاً لا هم له إلا ذاته...¹⁸.

وأقول هنا: إنَّ مقصد العدل ليس مقصد يقتصر على حكم هنا أو هناك، بل هو مقصد المقاصد كلها، فميزان الأخلاق والأعمال جعله الله شعار هذه الأمة الوسطية، ومجالاته هي مجالات الإنسان والحياة كلها، فإن أنفقت الأمة كان أنفاقها قواماً، وسطاً بين الإسراف والتقتير، بل وحتى في مشي أفرادها تكون وسطية، فلا اختيال وكبر في المشي، ولا ذل وخنوع.

ثانياً: مجالات العدل وصوره في الإسلام:

تعددت صُورُ العدل في القرآن الكريم وتنوعت مجالاته، وما ذلك إلا لأنَّ العدل مقصد عظيم شامل يسعى القرآن لتحقيقه في شتى المجالات الحياة الإنسانية، فلم يأمر القرآن بتحقيق العدل أمراً عاماً مُجَمَّلاً، بل حدد صوراً ومجالات متعددة أمر بتحقيق العدل فيها لأهميتها، وسأبين فيما يأتي أهم هذه المجالات.

1. العدل في المجال السياسي:

إنَّ مما لا شك فيه أنَّ العدل السياسي من أهم مجالات العدل على الإطلاق، فالحاكم بيده القرار، ويستطيع أن يصدر القرارات التي تحقق العدل والحق بين الرعية، ويعطي كل حق حقه، فيزدهر العمران، ومن هنا نجد النصوص الشرعية التي تنصُّ على المكانة الكبيرة للإمام العادل فجعلته أول السبعة الذين يظلمهم الله بظله، فعن أبي هريرة، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ..."¹⁹، ولا شك أنَّ عدل الحاكم في حكمه سيكون له مردوده ليس فقط في الحكم الرشيد، بل سيكون محفزاً للرعية على التأسى والافتداء بحاكمهم.

ولا شك أن من صور العدل السياسي الشورى، وخاصة في القضايا المصرية للدول، يقول سبحانه: "وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ" (الشورى: 38)، بل سجَّل لنا القرآن الكريم صورة الشورى عند ملكة كانت تعبد الشمس هي وقومها، قال سبحانه: "قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ" (الشورى: 32)، فالحاكم العادل لا يستبد بأمر الناس، ويريد أن يضيف عقول الناس إلى عقله، بدل أن يفكر هو بعقله وحده، فيستفيد منها ويستشيرها، وهكذا كانت سيرة النبي عليه الصلاة والسلام والخلفاء الراشدون قائمة على الشورى والمشاركة السياسية من الرعية.

والحاكم العادل لا يمنع الحريات السياسية لمواطنيه، بل يفتح لهم باب التنافس في اختيار المسؤولين بكل حرية والترشح للمناصب السياسية، مما يثري الحياة السياسية، ويحقق العدالة في الحكم.

ومن أهم صور العدل السياسي التي اهتم بها الإسلام العدل في القضاء بين الرعية، يقول سبحانه: "إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً

¹⁸ قطب، في ظلال القرآن، ج 1، ص 131-132.

¹⁹ البخاري، صحيح البخاري. كتاب: الحدود، باب: فضل من ترك الفواحش، ج 8، حديث رقم: 6806، ص 163.

بَصِيرًا"، (النساء: 58)، فيجب على الحاكم أن يُولي القضاء درجة قصوى لتحقيق العدل، فيعين القضاة الثقات الأكفاء، وأن يجعل القضاء مستقلا لا يتدخل به أحد من أصحاب السلطات، فإن تحقق العدل في القضاء كان من أهم الجذور الضاربة في قوة الملك والحكم والسيادة.

يقول ابن القيم رحمه الله مبينا أهمية العدل في المجال السياسي: " فَلَا يُقَالُ: إِنَّ السِّيَاسَةَ الْعَادِلَةَ مُخَالَفَةٌ لِمَا نَطَقَ بِهِ الشَّرْعُ، بَلْ هِيَ مُوَافِقَةٌ لِمَا جَاءَ بِهِ، بَلْ هِيَ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَائِهِ، وَنَحْنُ نُسَمِّيْهَا سِيَاسَةً تَبَعًا لِمُصْطَلَحِهِمْ، وَإِنَّمَا هِيَ عَدْلُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، ظَهَرَ بِهَذِهِ الْأُمَارَاتِ وَالْعَلَامَاتِ ²⁰، وقد ذكر ابن القيم هذا الكلام المهم في سياق حديثه عن الحكم بالقرائن والبيّنات، فبعض العلماء لا يقبل الحكم إلا بالشهادة التي ورد النص الشرعي باعتبارها، ويفرض ابن القيم هذا الرأي ويبين أنّ البيئة هي كل ما أظهر الحق والعدل وأبانه، فكل ما أبان الحق وأظهره فهو بيّنة، وحيثما ظهر الحق وأسفر صبحه ونوره فثمّ شرع الله ودينه.

فابن القيم يعتبر السياسة جزء من الشرع؛ شريطة أن تكون عادلة، وتسميتها سياسة من باب الاصطلاح المستجد، أما السياسة الظالمة للناس فليست من شرع الله في شيء أبدا، وإن ادعى أصحابها أنهم يريدون المصلحة، فأينما ورد النص القطعي دلالة، فثم المصلحة والعدل والحق والخير.

هذا ولم يكتف الإسلام بالأمر بالعدل بين الرعية، وإعطاء الحقوق لأصحابها، بل نجده قد حذر من الظلم والطغيان والاستبداد أيما تحذير، وكانت قصة فرعون تمثل قمة الاستبداد السياسي في الحكم، فمن استضعاف للناس وجعلهم شيعة، إلى قتل الأطفال واستحياء النساء، وإفساد في الأرض، فكانت النتيجة الهلاك والدمار والخراب له ولقومه، وهكذا هي نتيجة كل استبداد وظلم وفساد.

2. العدل في المجال الاقتصادي:

جعل سبحانه وتعالى المال مقوما من المقومات التي تقوم عليها البشرية، لذا كان النهي القرآن من أن يكون هذا المال بيد السفهاء؛ لأنهم لا يحسنون التصرف فيه، قال تعالى: "وَلَا تُؤْثِرُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا"، (النساء: 4)، وبما أنّ المال في الرؤية الاقتصادية الإسلامية قوام الحياة المادية، فقد نظم الإسلام أحكامه تنظيما غاية في الدقة، تحقيقا للعدالة الاقتصادية، والتي تعد ركنا رئيسا من أركان العدالة الاجتماعية، والتي تقوم على حقّ جميع أفراد المجتمع أيا كانوا أغنياء وفقراء، أقوياء وضعفاء، عمال وأرباب عمل، حقّهم في توزيع ثروة بلادهم توزيعا عادلا، يتناسب مع حاجتهم ومشاركتهم وإنتاجهم ودورهم فيه. ومن هنا:

أ. كانت الفريضة الثالثة في الإسلام فريضة الزكاة، والتي للأسف يظنها كثير من الناس أنها مجرد لقيمات أو دنانير تدفع للفقير ليسد بها جوعه، فالزكاة ما شرّعت لذلك أبدا، بل شرّعت حلا وعلاجاً لمشكلة الفقر والبطالة، والمشاكل الاجتماعية، للطبقات الضعيفة في المجتمع، فالزكاة حل جذري لمشكلة الفقير طوال عمره فيعطى ما يكفيه طوال

²⁰ ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. الطرق الحكمية، بيروت: دار البيان، د ت، ج1، ص1-ص14

العمر، يقول الخطابي: "إن الحد الذي ينتهي إليه العطاء في الصدقة هو الكفاية التي تكون بها قوام العيش، وسداد الخلق، وذلك يعتبر في كل إنسان بقدر حاله ومعيشتته، ليس فيه حد معلوم يحمل عليه الناس كلهم مع اختلاف أحوالهم"²¹.

يقول سبحانه وتعالى مبينا العقاب الأخروي لمن يجمع الأموال ويكنزها، ولا يؤدي حق الفقراء فيها من خلال الزكاة: "وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (34) يَوْمَ يُخْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فُتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ"، (التوبة: 34-35)، ب. وينهى الإسلام عن كل صور أكل أموال بالباطل فقال تعالى: " وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ... "، (البقرة: 188)، فلا يعترف الإسلام إلا بجمع المال بالطرق المشروعة، فلا استغلال لحاجة الناس، ولا ربا، ولا احتكار، ولا غش وغيرها من صور أكل أموال الناس بالباطل.

ج. ولم يكتف الإسلام بفرض الزكاة على الأغنياء، بل فتح باب البر والصدقات بجميع أنواعها على مصراعيه، قال تعالى: " لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ"، (آل عمران: 92)، وحض الإسلام على الحظ إ طعام الطعام، قال تعالى: " إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ (33) وَلَا يَحْضُ عَلَىٰ طَعَامِ الْمِسْكِينِ"، (الحاقة: 33-34)، إضافة إلى أمر القرآن الكريم بإعطاء القريب المعسر حقه من النفقة من قربه الغني، قال تعالى: " وَأَتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا (26) إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا"، (الإسراء: 26-27)، ونلاحظ في الآية إضافة إلى أمرها بإيتاء القريب والمساكين حقوقهم في العيش الكريم، أنها نعت في المقابل عن تبذير المال واعتبرت من يفعل ذلك أخا للشيطان لا للإنسان، فالإنسان مؤتمن على المال، والمال مال الله فلا يحل إنفاقه في أمور لا تنفع ولا تفيد.

د. ويذكر سبحانه وتعالى أن هدف توزيع الثروة وتفتيتها، وعدم حصرها في طبقة الأغنياء فقط، مقصد اقتصادي شرعي، يقول سبحانه مبينا حكمة توزيع الفيء من الغنائم: "مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ"، (الحشر: 7)، فالله سبحانه وتعالى لا يريد أن يتداول المال بين الأغنياء فقط، والفقراء في معزل عنه، كما هو الحال في النظام الرأسمالي، ومن هنا شرع الإسلام أيضا نظام الميراث وفصل مقادير الورثة تفصيلا دقيقا، إضافة لتشريع الوصية، وفرض زكاة الفطر في رمضان، وتشريع الأضحية في عيد الأضحى، حتى لا يترك الطبقات الضعيفة في أجمل أعياد المسلمين تعيش لحظات القهر والحرمان، بل تعيش في كرامة إنسانية عزَّ نظيرها في العالم.

فهذه بعض معالم العدالة الاقتصادية التي رسمها القرآن الكريم، كركن من أركان العدالة الاجتماعية في الإسلام، وضرب لها نموذجاً واقعياً بمحادثة المؤاخاة التاريخية بين المهاجرين والأنصار، فكان العدل في أن يقسم الأنصار أموالهم

²¹ الخطابي، حمد بن محمد. معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، حلب: المطبعة العلمية، ط1، 1932م، ج2، ص68.

بينهم وبين إخوانهم المهاجرين، تحقيقاً لمعنى الإخوة الإيمانية، إذا لا يُقبل أن يكون الأنصاري أخاً للمهاجر الذي هاجر إلى المدينة وترك كل أمواله في مكة ولا يشاركه الأنصاري في أمواله.

وإنَّ المسلم المعاصر لينتابه الأسى والحزن لشدة ما يرى من البون الشاسع بين ما شرعه الإسلام؛ لتحقيق العدالة في المجال الاقتصادي، وبين واقع المسلمين المقيت، فلا عدالة في توزيع الثروات بين من يعمل ومن لا يعمل، ولا تفعيل لدور الزكاة والصدقات في حل مشكلة الطبقات الضعيفة في المجتمع، مما يعكس آثاراً مدمرة على الحياة الاجتماعية كما سألين ذلك في مبحث آثار تحقيق العدل وثماره.

3. العدل في المجال الاجتماعي:

اهتمَّ الإسلام بتحقيق العدل في المجال الاجتماعي بجميع نواحيه، إذ هو أساس العلاقات المتينة وتحقيق المصالح المشتركة بين أفراد المجتمع، وسألين فيما يأتي أهم العناصر التي تندرج في هذا المجال.

أ. العدل بين الأبناء:

الأسرة هي النواة الصلبة للمجتمع، والمحضن الأول الذي ينشأ فيه الأبناء ويتشربون فيه قيم العدل، ومن ثمَّ فإنَّ تربيته على هذه القيم، وتحقيقه بينهم وتنميته عندهم منذ نعومة أظفارهم، من أهم عوامل التربية السليمة للأبناء، وبالتالي رفد المجتمع بأبناء يقومون بواجباتهم تجاه مجتمعاتهم.

والعدل بين الأبناء يكون بينهم ذكورا وإناثا، فلا يجوز على البنات مقابل الذكور، كما يكون العدل بينهم إن كانوا من زوجات متعدّدات، فلا يفضّل الأب أولاد زوجة على زوجة.

والعدل بين الأبناء يكون في جميع مجالات الأسرة، إن محبة أو عطفاً أو تعليماً أو عطية، دون أي تفرقة بينهم، ومن هنا نفهم التوجيه النبوي الرشيد بالأمر بالعدل بين الأولاد، ورفضه عليه الصلاة والسلام أن يشهد على عطاء أراد أحد الآباء أن يخصَّ به ابنه، فعن الثَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: "تَصَدَّقَ عَلَيَّ أَبِي بِبَعْضِ مَالِهِ، فَقَالَتْ أُمِّي عَمْرُؤُ بِنْتُ رَوَاحَةَ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَنْطَلَقَ أَبِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُشْهَدَهُ عَلَى صَدَقَتِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَفَعَلْتَ هَذَا بِوَلَدِكَ كُلِّهِمْ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: اتَّقُوا اللَّهَ، وَاعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ، فَرَجَعَ أَبِي، فَرَدَّ تِلْكَ الصَّدَقَةَ"²².

إنَّ رفض النبي عليه الصلاة والسلام لعدم العدل بين الأبناء في حالة العطاء كما في هذا الحديث، وأمره بالتقوى والعدل بين الأبناء، فيه توجيه مهم إلى الآباء والمربين أن ينتبهوا إلى العدل بين أبنائهم في كل شيء؛ حتى لا يتسلل الحسد والحقد والبغض والغيرة بين الأبناء، وبالتالي تكون النتائج وخيمة على الأسرة والمجتمع، بل وربما يكون عدم العدل بين الأبناء سبباً من أسباب عقوبتهم لأبنائهم.

²² أبو الحسن القشيري، مسلم بن الحجاج (توفي: 261هـ). المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت، كتاب: الهبات، باب: كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة ج3، حديث رقم 1632، ص1242.

ولا ننسى في هذا السياق قصة نبي الله يعقوب عليه السلام مع يوسف وإخوته، فقد أدى اهتمام يعقوب عليه السلام بيوسف وأخيه أكثر من إخوته إلى تأمرهم على يوسف عليه السلام إلى درجة التفكير بالخلاص منه وقتله، قال تعالى: "لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ لِلْمُتَذَكِّرِينَ (7) إِذْ قَالُوا لِيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِمَّا نَحْنُ غُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (8) اقْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ اطْرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهُ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ (9)، (يوسف: 7-9).

وبالتالي فإن في قصة يوسف وإخوته آيات وعبر وتوجيه للآباء والمربين أن يعدلوا بين أبنائهم، فالعدل بين الأبناء عامل قوي لأسرة قوية متينة متماسكة.

فالرسالة التربوية من قصة يعقوب عليه السلام وأبنائه والتي يجب التقاطها خلاصتها: أنه إذا كنت أيها الأب تحب أحد أبنائك أكثر من إخوته، لصغره أو ضعفه مثلاً، فلا بأس بهذا، لكن حذار أن يكون هذا قابلاً للملاحظة المباشرة من الأبناء بسبب إظهاره أمامهم؛ لأن الأبناء لا يفهمون هذا الأمر إلا تمييزاً بينهم، وهذا التمييز في نظرهم ظلم، وقد يكون مبرراً عندهم لفعل ما لا يُحمد عقباه بدافع الغيرة والحسد.

يقول الغزالي مبيناً أهمية أمانة التربية للمربين: "اعْلَمْ أَنَّ الطَّرِيقَ فِي رِيَاضَةِ الصَّبِّينِ مِنْ أَهَمِّ الْأُمُورِ وَأَوْكَدِهَا، وَالصَّبِّانِ أَمَانَةٌ عِنْدَ وَالِدَيْهِ، وَقَلْبُهُ الطَّاهِرُ جَوْهَرَةٌ نَفِيسَةٌ سَادَجَةٌ خَالِيَةٌ عَنْ كُلِّ نَقْشٍ وَصُورَةٍ، وَهُوَ قَابِلٌ لِكُلِّ مَا نُقِشَ، وَمَائِلٌ إِلَى كُلِّ مَا يُمَالُ بِهِ إِلَيْهِ، فَإِنْ عُوِّدَ الْحَيَرُ وَعُلِّمَتْهُ نَشْأٌ عَلَيْهِ وَسَعِدَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَشَارَكَ فِي ثَوَابِهِ أَبُوهُ وَكُلُّ مُعَلِّمٍ لَهُ وَمُؤَدِّبٍ، وَإِنْ عُوِّدَ الشَّرُّ وَأُهْمِلَ إِهْمَالُ الْبَهَائِمِ شَقِيَ وَهَلَكَ وَكَانَ الْوَرُزُّ فِي رِقَبَةِ الْقَيْمِ عَلَيْهِ وَالْوَالِي لَهُ"²³.

ب. العدل بين الزوجات:

بين سبحانه وتعالى الحكم الشرعي المتعلق بتعدد الزوجات فقرنه بشرط صارم وهو: تحقيق العدل، قال سبحانه: "إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً..." (النساء: 3)، ونلاحظ في الآية الكريمة أن الله سبحانه وتعالى يقول لنا: (إن خفتُم ألا تعدلوا)، وبهذا إشارة إلى أن شرط التعدد هو العدل اليقيني بين الزوجات وليس العدل المظنون، فإن كان لدى الشخص مظنة وخوف من عدم تحقيق العدل فلا يجوز له الإقبال على التعدد؛ وما ذلك في رأيي إلا للأثر المدمر على الأسرة والمجتمع من عدم العدل بين الزوجات، حيث يكون الحسد والحقد والكراهية هي الأخلاق السائدة بين الأسر التي فيها تعدد.

وإذا نظرنا في الآية التي أباحت التعدد نجد أنها طالبت المسلم بأن يترك الزواج من اليتيمة التي يربها إن خاف أن لا يعدل معها، ودعته للزواج من غيرها من النساء، وجعلت هذا الزواج مرهوناً بتحقيق العدل بين الزوجات، سواء بسواء، فكما يتحرج من ظلم اليتيمة إن تزوجها، كذلك عليه أن يتحرج من زواج النساء أيضاً، والنبي عليه الصلاة والسلام كان خير من عدل بين نسائه في كل مناحي الحياة، في الأكل والكسوة، والسكن، والمبيت، عندما دعته الضرورة الإنسانية للتعدد، وبالتالي يكون الاقتداء ببعده عليه الصلاة والسلام، وليس في مجرد التعدد كيفما كان.

ج. العدل في المعاملات:

إنَّ المتأمل لأحكام التشريع الإسلامي في المعاملات بين الناس، يجد حرص هذه التشريعات لأبعد الحدود على تحقيق العدل في هذه المعاملات، والبعد كل البعد عن أي معاملة فيها ظلم للناس كالربا والغش والقمار وغيرها. ومن المعاملات التي شدد سبحانه وتعالى على تحقيق العدل فيها بين الناس:

- **العدل في الكيل والميزان:** قال سبحانه: "وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا"، (الإسراء: 35)، وقال سبحانه مخاطبا قوم شعيب: "أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ (181) وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ (182) وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ"، (الشعراء: 181-182)، ونلاحظ هنا أنه سبحانه أمر بالوزن بالقسطاس، والقسطاس هو الميزان، وهو مبالغة من القسط، فكأن الميزان الذي يزنون به تحول إلى قسط مجسم كامل²⁴.

وقال سبحانه: "وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ (7) أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ (8) وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ"، (الرحمن: 7-9)، وقال سبحانه: "وأوفوا الكيل والميزان بالقسط"، (الأنعام: 152).

واعتبر الإسلام عدم العدل في الميزان جريمة اقتصادية توعد فاعليها بالويل في يوم العدل والحق، قال سبحانه: "وَلِلْمُطْغِفِينَ (1) الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ (2) وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ (3) أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ (4) لِيَوْمٍ عَظِيمٍ (5) يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ (6)".

بل إنه سبحانه أخبرنا أنَّ نبي الله هود عليه السلام ركَّز في دعوته لقومه على التوحيد، وعلى جريمة بخس الناس حقهم وإنقاص الكيل والميزان، ونتيجة لعدم استجابتهم وإصرارهم على ظلمهم وبغيهم كان الهلال مصيرهم، قال سبحانه: "وإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهِ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ (85)، (الأعراف: 85).

قال سبحانه: "وإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهِ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَأَيْكُمْ بِخَيْرٍ²⁵ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ (84) وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ (85) بَقِيَّةُ اللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِخَفِيضٍ"، (هود: 84-86)، ونلاحظ في هذه الآية الكريمة أنَّ شعيبا عليه السلام: "جمع بين أسلوبين: النهي والأمر، حيث نهاهم عن الإنقاص، وأمرهم بالإتمام والتوفية؛ وما ذلك إلا لتمكن جريمة التطفيف فيهم"²⁶.

وأقول هنا: إنَّ هذا العدد الكبير من الآيات التي تأمر وتكرر الأمر بالقسط والعدل في الميزان تارة، وتنهي وتحذر من إنقاص المكيال وتطفيفه، وتتوعد بالويل والثبور لمن فعل ذلك، بل وتكرر ذكر قصة شعيب عليه السلام وموقفه من

²⁴ انظر: الخالدي، صلاح. القصص القرآني عرض وقائع وتحليل أحداث، دمشق: دار القلم، 2007، ج2، ص16.

²⁵ أفهم من هذه الآية: أن الناس بخير ما أقاموا العدل فيهم، والعدل في الميزان أحد مظاهر هذه الخيرية، أما إذا اختل ميزان العدل بين الناس فالخوف عليهم من الهلاك والدمار.

²⁶ انظر: الخالدي. القصص القرآني عرض وقائع وتحليل أحداث، مرجع سابق، ج2، ص16.

جرائم قومه في الميزان، وعقاب الله لهم على جرائمهم العقدية والاقتصادية، واعتبار القرآن الكريم اللعب في الميزان فسادا وعثوا اقتصاديا في الأرض، أقول كل ذلك ليدل دلالة عظيمة على عناية الإسلام بمقصد العدل في هذا الجانب، وما ذلك إلا لأنَّ حقوق الناس لا مجال للعبث فيها، فطالما أنَّ البائع يأخذ حقه في ثمن السلعة، فليعط الآخرين حقوقهم في الوزن والمكيال إذن.

– **العدل في القول:** أمر سبحانه في آية مكية بالعدل بالقول فقال سبحانه: "وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قرى"، (النساء: 152)، يقول الطبري في تفسير الآية الكريمة: "وإذا قلتم فاعدلوا، وإذا حكمتكم بين الناس فتكلمتم فقولوا الحق بينهم، واعدلوا وأنصفوا ولا تجوروا، ولو كان الذي يتوجه الحق عليه والحكم، ذا قرابة لكم، ولا تحملنكم قرابة قريب أو صداقة صديق حكمتكم بينه وبين غيره، أن تقولوا غير الحق فيما احتكم إليكم فيه"²⁷، وفسرها ابن أبي حاتم في تفسيره بقول ابن زيد: "(وإذا قلتم فاعدلوا)، قال: قولوا الحق"²⁸.

وفسر الماوردي الآية بقوله: "وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى"، يحتمل ثلاثة أوجه: أحدها: إذا حكمتكم فأنصفوا. الثاني: إذا شهدتم فاصدقوا. الثالث: إذا توسطتم فلا تميلوا"²⁹، أما الواحدي ففسر العدل بالقول ب: الشهادة والكلام، حيث قال: "وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا"، (الأنعام: 152)، قال ابن عباس: إذا شهدتم أو تكلمتم فقولوا الحق"³⁰. وأرى أنَّ قوله سبحانه: "وإذا قلتم فاعدلوا"، نص عام، وعمومه مقصود؛ ليشمل جميع الأنواع التطبيقية للعدل في القول، سواء كان هذا القول قولاً في حق الله سبحانه، فلا يجوز إلا قول العدل في حق الله سبحانه؛ لذلك استنكر سبحانه بشدة عدم العدل في القول في نسبة الولد إليه، قال سبحانه: "كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذبا"، (الكهف: 5)، وسواء كان هذا القول حُكماً، أو شهادة على الآخرين أو لهم في الحقوق والمعاملات، أو نقلاً لأقوالهم وآرائهم سواء كانوا من العلماء أو العوام، فكم نشهد في عصرنا الحاضر من أقوال ليست بالعدل، لأن ناقلها لم ينصفوا أصحابها المتعلقة بهم هذه الأقوال، بسبب الهوى أو الحسد أو عدم التحري في الدقة، ولذلك أمر سبحانه بالعدل في القول، ولو كان هذا القول متعلقاً بذي قرى، فلا ينبغي للعواطف أن تكون عائقاً أمام تحقيق العدل. ومن هنا نفهم الأمر بالتبيين والتثبت عندما يُنقل إلينا خبر ما، خاصة إذا كان الناقل فاسقاً، يقول سبحانه: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ"، (الحجرات: 6)، فلا بد من التثبت والتأكد من الأخبار المنقولة، حتى لا يقع الإنسان بالتسرع في إطلاق الأحكام، وظلم الناس بجهالة وقلة علم، ثم يقع في الندامة بعد أن تنجلي له الحقائق.

يقول صاحب البحر المحيط في تفسير: "وإذا قلتم فاعدلوا: "أَيُّ وَلَوْ كَانَ الْمَقُولُ لَهُ أَوْ عَلَيْهِ ذَا قَرَابَةٍ لِلْقَائِلِ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَزِيدَ وَلَا يُنْقَصَ، وَيَدْخُلُ فِي ذِي الْقُرْبَى نَفْسُ الْقَائِلِ وَوَالِدَاهُ وَأَقْرَبُوهُ فَهُوَ يَنْظُرُ إِلَى قَوْلِهِ: وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ، أَوْ

²⁷ الطبري. جامع البيان في تأويل القرآن، مرجع سابق، ج 12، ص 225.

²⁸ ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، تفسير القرآن العظيم، السعودية: مكتبة نزار الباز، 1419هـ، ج 5، ص 1421.

²⁹ الماوردي، علي بن محمد. النكت والعيون، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت، ج 2، ص 188.

³⁰ الواحدي، علي بن أحمد. الوسيط في تفسير القرآن المجيد، بيروت: دار الكتب العلمية، 1994م، ج 2، ص 238.

الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ، وَعَنَى بِالْقَوْلِ هُنَا مَا لَا يَطْلُعُ عَلَيْهِ إِلَّا بِالْقَوْلِ مِنْ أَمْرِ وَحُكْمٍ وَشَهَادَةٍ زَجَرٍ وَوَسَاطَةِ بَيْنِ النَّاسِ وَغَيْرِ ذَلِكَ لِكَوْنِهَا مَنُوطَةٌ بِالْقَوْلِ، وَتَخْصِيصُهُ بِالْحُكْمِ أَوْ بِالْأَمْرِ أَوْ بِالشَّهَادَةِ أَقْوَالٌ لَا دَلِيلَ عَلَيْهَا عَلَى التَّخْصِيصِ" ³¹.

ويقول سيد قطب حول العدل بالقول في الآية السابقة: "وهنا يرتفع الإسلام بالضمير البشري - وقد ربطه بالله ابتداءً - إلى مستوى سامق رفيع، على هدى من العقيدة في الله ومراقبته.. فهنا منزلة من منزلات الضعف البشري. الضعف الذي يجعل شعور الفرد بالقرابة هو شعور التناصر والتكامل والامتداد بما أنه ضعيف ناقص محدود الأجل، وفي قوة القرابة سند لضعفه وفي سعة رقعتها كمال لوجوده، وفي امتدادها جيلاً بعد جيل ضمان لامتداده! ومن ثم يجعله ضعيفاً تجاه قرابته حين يقف موقف الشهادة لهم أو عليهم، أو القضاء بينهم وبين الناس.. وهنا في هذه المنزلة يأخذ الإسلام بيد الضمير البشري ليقول كلمة الحق والعدل، على هدى من الاعتصام بالله وحده، ومراقبة الله وحده، اكتفاء به من مناصرة ذوي القرى، وتقوى له من الوفاء بحق القرابة دون حقه وهو سبحانه أقرب إلى المرء من حبل الوريد.. لذلك يعقب على هذا الأمر مذكراً بعهد الله: وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا" ³².

وما أحوجنا في هذا العصر الذي انفتحت فيه أبواب وسائل التواصل الاجتماعي على مصراعيها، وغدت الأخبار تبلغ الآفاق في سويغات معدودة، وتنتشر في العالم الأزرق بكل سهولة ودون رقيب أو حسيب، ما أحوجنا إلى التحري والتثبت، والعدل في الأقوال والتأكد من مصداقيتها، حتى لا تصبح هذه الوسائل المعاصرة باباً من أبواب الظلم في القول للآخرين.

- **العدل في الإصلاح الاجتماعي:** ومن صور العدل التطبيقية لمقصد العدل التي أمر بها القرآن الكريم وأكد عليها، الإصلاح بين المتخاصمين بالعدل، فالمؤمنون كلهم إخوة وينبغي عدم محاباة طرف على حساب طرف آخر، حتى يكتب التوفيق للصالح والاستمرار، وإلا كان ذلك نقضا لقيمة الأخوة الإيمانية أولاً، ونقض لقيمة العدل، يقول سبحانه: "وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (9) إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ"، (الحجرات: 9-10)، وكما نقرأ في الآية فإنها تنص على الأخوة الإيمانية بين جميع الأطراف: سواء طرقي النزاع، أو الإصلاح، فالكل سواء في الأخوة، وبالتالي فلا مبرر أبداً للحيث والجرور في الإصلاح والوقوف في مع حق أخ مؤمن دون الآخر، فذلك يؤدي لنقض هذه الأخوة وهدمها، ولذلك نلاحظ أيضاً أمر القرآن بالتقوى في سياق الأمر بالعدل في الإصلاح؛ لتكون التقوى حصن ومنبع ودافع لتحقيق الإصلاح بالعدل بين الإخوة المؤمنين، ولتحقيق الخير في الإصلاح، وتوفيق الله سبحانه للمصلحين، وإلا كان الشر والخذلان، يقول سبحانه معقبا على النزاع الذي حدث بين الصحابة بسبب أنفال بدر: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلَحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾، (أنفال: 1).

³¹ أبو حيان، محمد بن يوسف. البحر المحيط في التفسير، بيروت: دار الفكر، 1420هـ، ج4، ص689.

³² قطب، في ظلال القرآن، مرجع سابق، ج3، ص1233.

وأمر سبحانه بالعدل في الحكم في آية أخرى بين الناس، مهما كان جنسهم أو أصلهم، قال سبحانه: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾، (النساء: 58).

ويثبت سبحانه الخير لمن أصلح ابتغاء مرضاة الله؛ لأن ذلك سيؤدي قطعاً إلى العدالة، وينفي سبحانه الخير عمن لا يفعل ذلك، فمن لا يعدل بين الناس ويظلمهم، لا خير فيه، بل لا إنسانية، يقول سبحانه: "لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا" (النساء: 114).

العدل في الشهادة: من الصور التطبيقية لتحقيق مقصد العدل الاجتماعي دعوة الإسلام إلى إشهاد الناس بعضهم بعضاً في المعاملات المالية كالبيع أو الشراء، والمعاملات الاجتماعية كالزواج والطلاق، وغيرها من أحوال الناس ومعاملاتهم؛ وذلك حفظاً لحقوق الناس عند حدوث أي اختلاف.

وحتى تؤتي الشهادة ثمرتها فلا يشهد الشاهد إلا بما سمع ورأى دون زيادة أو نقصان، نص الشارع الحكيم أن يكون الشهود عدولاً؛ كي يادوا الشهادة عند طلبها على وجهها المطلوب، يقول سبحانه: "وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا"، (الطلاق: 2). ونلاحظ في الآية الكريمة التي جاءت في سياق أحكام الطلاق، تأكيداً على الشهود العدول، وأن تقام الشهادة من أجل الله، وبيئت أنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر هو من يحقق الشهادة على وجهها المطلوب، فأى سياق أقوى من سياق قيام الشهادة لله وربطها باليوم الآخر، فما هذا الاحتياط إلا لأثر الشهادة في تقرير الحقوق وتحقيق مقصد العدل العظيم، ولتحقق الشهادة دورها المنوط بها في حفظ حقوق العباد.

وفي سياق أمر الله سبحانه بالإشهاد في المعاملات المالية يقول سبحانه: "وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِّن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَفْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِن تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ" (282) وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ (283)، (البقرة: 282-283).

نلاحظ في الآية الكريمة نصوصاً غاية في الدقة والاحتياط حول الشهادة والإشهاد وتوثيق الحقوق، وما ذلك إلا لأن حقوق العباد غالية عند الله عز وجل، ولأن العدل فيها مقصد وأي مقصد، ومن هنا نلاحظ التقريرات التالية في الآية الكريمة حول الشهادة لتكون عادلة مرضية عند الله سبحانه:

أ- ينص سبحانه على أن يكون الشهود أكثر من واحد؛ ضماناً واحتياطاً لحفظ الحقوق، فإن نسي أحدهما يذكره الآخر.
ب- ينص سبحانه على أن يكون الشهود مرضيين عندنا، وهذا يعني أن يكونوا من العدول الأمناء، ومن كان كذلك سيؤدي الشهادة بالعدل عند طلبها.

ج- تنهى الآية الكريمة الشهود عن رفضهم تلبية الدعوة عند طلب شهادتهم، لما في ذلك من ضياع الحقوق والعدالة.
د- تدع الآية الكريمة أن يكون الإشهاد على شيء مكتوب، فذلك أقوم للشهادة، أي أدعى لأن تقوم الشهادة بتحقيق العدالة وحفظ الحقوق عند الحاجة إليها.

هـ- "وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ"، وهنا ينهى سبحانه عن الضرر من قبل الكاتب أو الشهيد، والذي يعيننا هنا ضرر الشهيد، وضرر الشهيد يكون بكنم الشهادة، أو تعمد الخطأ فيها، ويحذر سبحانه من أن من يفعل ذلك فاسق لا يستحق توفيق الله، مذكرة المؤمنين بالتقوى، صمام الأمان لتحقيق مقصد التقوى.

وهنا أقول: أي دين وأي تشريع يحتاج كل هذه الاحتياطات في أداء الشهادات بين الناس، ففي أطول آية في القرآن الكريم يقرر القرآن حفظ حقوق العباد والإشهاد عليها، حتى لا يحدث جور أو ظلم، فحقوق العباد خط أحمر، والعدل مقصد مقدس لا مجال أبدا للتهاون في أدائه بكل الطرق والسبل والإمكانات، وأقول في هذا السياق أيضا، إن ما وصلت إليه البشرية اليوم من طرق معاصرة لتوثيق المعاملات، ومن وسائل تكنولوجيا حديثة، وتصوير وتوثيق، يمكن أن يكون عاملا قويا لتوثيق المعاملات والحقوق بين الناس، وأقوم للعدل بين الناس، فالإسلام يرحب أشد ترحيب بكل وسيلة عصرية تحفظ الحقوق وتحقق العدالة المقدسة.

ومن خلال تشديد الإسلام على أداء الشهادة على وجهها، نفهم السر في اعتبار الإسلام قول الزور وشهادته كبيرة من الكبائر الموبقة؛ لما فيه من أكل لحقوق الناس وضياع للعدالة، فعن أبي بكرة: "رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أُنبِئُكُمْ بِأكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟» ثَلَاثًا، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ - وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَكِنًا فَقَالَ - أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ»، قَالَ: فَمَا زَالَ يُكْرَرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ"³³.

العدل في الكتابة والإملاء: قال سبحانه وتعالى في آية الدين: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسَ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمْلَ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ... وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ"، (البقرة: 282).

تشير آية الدين الكريمة إلى صورة تطبيقية أخرى لتحقيق العدالة وحفظ الحقوق، وهي الكتابة بالعدل، دون زيادة أو نقصان للحقوق، كما لعنا سبحانه وتعالى، وفي حال لا يستطيع صاحب الحق الإملاء فليوكل وليا عدلا يملئ مكانه، فأى دقة وأي تشديد وأي احتياط لحفظ حقوق العباد وتحقيق مقصد العدل كما في هذه التوجيهات السامية الراقية، وتحذر الآية من أن يتسبب الكاتب بالضرر، والضرر هنا يكون بالزيادة أو النقصان في كتابة الحقوق مما يؤدي إلى خرم العدالة، وهذا فسوق لا يردعه إلا تقوى الله عز وجل، فالتقوى كنا رأينا في كثير من الآيات شقيقة العدل وحاميتها وحاضنتها وراعيها، وبالتالي كان الأمر بالعدل مقترنا بالتقوى في كثير من الآيات القرآنية.

³³ البخاري، صحيح البخاري. كتاب الشهادات، باب ما قيل في شهادة قول الزور، ج3، حديث رقم 2654، ص172.

4. العدل مع الآخر:

أمر الإسلام الحنيف بتحقيق مقصد العدل أمراً عاماً شاملاً مع الناس، الموافق لنا أو المخالف، من نحب ومن لا نحب، المسلم وغير المسلم، فليس أضر على العدل من أن نتعامل به بعواطفنا، فنعطيه لمن نحب أكثر، أو يوافقنا الرأي، ونضئ به على من نكره، أو من يخالفنا الرأي، وسأبين هنا ثلاث حالات للعدل مع الآخر، وهما حالة المسلم الذي بيننا وبينه عداً وخصومة، وحالة القريب قرابة شديدة، وحالة غير المسلم.

أ. يقول سبحانه حول العدل مع المسلم الذي بيننا وبينه عداً شديد لسبب ما: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ" (8)، (المائدة: 8)، ونلاحظ في هذه الآية الكريمة المتصدرة ببناء الإيمان الأمر بالعدل مع من بيننا وبينه شَنَاَنٌ³⁴، والشَنَاَن هو شدة البغض والكراهية، وهذا أمر ليس بالهين، لذلك ربطه سبحانه وتعالى بالتقوى، وقال: اعدلوا هو أقرب للتقوى، فالعدل في هذه الحالة أقرب للتقوى من تركه، فلا ينبغي للمؤمن المتقي أن تحمله الكراهية للآخرين، أو كراحتهم له، على أن لا يعدل معهم، وما أحوجنا في واقعنا المعاصر إلى تحقيق هذه الصورة من صور العدل المشرقة من يخالفنا الرأي ويعاديننا، في ظل عصر تعددت فيه الأحزاب والأيدولوجيات والتعصبات.

ب. وقال سبحانه مؤكداً العدل مع أقرب الأقربين منا: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلُوتُوا أَوْ نَعِرْتُمْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا" (135)، (النساء: 135)، ونلاحظ في هذه الآية الكريمة الأمر بالعدل من أجل الله عز وجل ولو على أنفسنا حتى لو كانت شهادتنا فيها ضرر متحقق بنا، بل جاء الأمر بالشهادة بالعدل حتى على الوالدين مع عظمة مكانتهما، أو أي قريب آخر، فلا ينبغي أن يكون حبنا لأنفسنا أو والدنا عائقاً أمام تحقيق العدالة، بل إن الأمر جاء بصيغة المبالغة في قوله تعالى لنا: "قوامين"، فلا يكفي أن نكون قائمين بالعدل، بل لا بد من مبالغة فيه ومع أقرب الناس إلينا.

فالعدل في الإسلام مُطلق لا يعرف قريباً أو بعيداً، وواجب السريان في كل الظروف، طالما أن صاحبه يستحقه، فلا استثناء للعدل، ولا ينبغي للعاطفة أبداً أن تكون حجر عثرة في تحقيق العدالة مع الآخر مهما كان.

ج. يقول سبحانه: "إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا" (النساء: 105).

وَرَدَ في سبب نزول هذه الآيات³⁵ أنَّها: "نزلت في طعمة بن أبيرق، واختلف في سبب نزولها فيه، فقال السدي: كان قد أودع درعاً وطعاماً فجحده ولم تقم عليه بينه، فهم رسول الله ﷺ بالدفع عنه، فبين الله تعالى أمره. وقال الحسن: إنه كان سرق درعاً وطعاماً فأنكره واتهم غيره وألقاه في منزله، وأعانه قوم من الأنصار، وخاصم النبي صلى الله عليه وسلم عنه أو هم بذلك، فأنزل الله تعالى فيهم هذه الآية إلى قوله: "ثُمَّ يَرَمُ بِهِ بَرِيئًا" يعني الذي اتهمه السارق

³⁴ انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ج3، ص62.

³⁵ بدء من الآية: (105-113)، فهي تسع آيات في كتاب الله عز وجل تدافع عن يهودي مظلوم.

وَأُلْقِيَ عَلَيْهِ السَّرِقَةُ. وقيل: إنه كان رجلاً من اليهود يقال له يزيد بن السمق. وقيل: بل كان رجلاً من الأنصار يُقال له لبيد بن سهل. وقيل: طعمة بن أبيرق فارتد فنزلت فيه هذه الآية. ولحق بمشركي أهل مكة فأنزل الله تعالى فيه: {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ} (النساء: 115)³⁶.

فأي قمة وسمو في العدل الذي يأمر به الإسلام، والذي يشير إليه سبب النزول في أن يتحقق العدل حتى ولو كان مع قوم نبغضهم لعداوتهم لنا، فالحق أحق أن يتبع، بل اعتبر الإسلام أن هذا العدل مع الآخر هو أقرب للتقوى، لأن الإنسان تجرد من عاطفته المعادية لمن يبادل العدا، وحقق العدل كما أمر الله، فكان ذلك علامة بارزة للتقوى، وفي ذلك إشارة إلى أن التقوى دافع مهم لتحقيق العدل ينبغي أن يحرص المسلم عليه، لتكون صمام أمان للعدالة.

وفي سورة الممتحنة نجد أيضاً صورة ناصعة ومشرفة من صور العدل مع الآخر غير المسلم، يقول سبحانه: "لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ"، (الممتحنة: 8)،

يقول ابن عاشور في تفسير هذه الآية الكريمة: "وَالْبَرُّ: حُسْنُ الْمُعَامَلَةِ وَالْإِكْرَامُ. وَهُوَ يَنْعَدَى بِحَرْفِ الْجَرِّ، يُقَالُ: بَرَّ بِهِ، فَتَعَدَيْتُهُ هُنَا بِنَفْسِهِ عَلَى نَزْعِ الْخَافِضِ، وَالْقِسْطُ: الْعَدْلُ. وَضَمَّنَ تُقْسِطُوا مَعْنَى تُفَضُّوا فَعَدَيْ بِ (إِلَى) وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يُعَدَى بِاللَّامِ. عَلَى أَنَّ اللَّامَ وَ (إِلَى) يَتَعَاقَبَانِ كَثِيرًا فِي الْكَلَامِ، أَيْ أَنَّ تُعَامِلُوهُمْ بِمِثْلِ مَا يُعَامِلُونَكُمْ بِهِ مِنَ التَّقَرُّبِ، فَإِنَّ مُعَامَلَةَ أَحَدٍ بِمِثْلِ مَا عَامَلَ بِهِ مِنَ الْعَدْلِ، وَجُمْلُهُ وَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ تَذْيِيلٌ، أَيْ يُحِبُّ كُلَّ مُقْسِطٍ فَيَدْخُلُ الَّذِينَ يُقْسِطُونَ لِلَّذِينَ خَالَفُوهُمْ فِي الدِّينِ إِذَا كَانُوا مَعَ الْمُخَالَفَةِ مُحْسِنِينَ مُعَامَلَتَهُمْ"³⁷.

ويقول سيد قطب حول هذه الآية أيضاً: "رَخَّصَ اللَّهُ لَهُمْ فِي مُوَادَّةِ مَنْ لَمْ يُقَاتِلُوهُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوهُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ. وَرَفَعَ عَنْهُمْ الْحَرَجَ فِي أَنْ يَبْرُوهُمْ، وَأَنْ يَتَحَرَّوْا الْعَدْلَ فِي مُعَامَلَاتِهِمْ مَعَهُمْ فَلَا يَبْخُسُونَهُمْ مِنْ حَقُوقِهِمْ شَيْئاً"³⁸. فحتى المحاربين الذين يحاربوننا لا نظلمهم، فلا يجوز أن نقتل إلا من يقاتلنا، فلا تقتل الرهبان في صوامعهم، ولا تقتل الزُّرَّاعَ في أرضهم، ولا التجَّارَ في متجَّارهم، لأن هذا ظلم، حتى وإن كان أهلهم يحاربوننا، قال تعالى: "وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ"، (البقرة: 190).

5. العدل في مجال الحياة الفردية:

كان الحديث في المجالات السابقة للعدل يتعلق بالعدل بين أفراد المجتمع، سواء كان مجالا اجتماعيا أم سياسيا أم مع الآخرين، ولا بُدُّ من الحديث هنا عن العدل الفردي أي: الذي يتعلق بالفرد بحد ذاته، حتى تكتمل الصورة بين العدل في المجال العام والخاص، فلا شك إنَّ تحقيق الإنسان للعدل مع نفسه سيكون مُعِينًا له لتحقيقه مع غيره. وللعدل في مجال الحياة الفردية عناصر عدة منها:

³⁶ الماوردي، النكت والعيون، مرجع سابق، ج1، ص529.

³⁷ ابن عاشور، «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، مرجع سابق، ج28، ص153.

³⁸ سيد قطب، في ظلال القرآن، مرجع سابق، ج8، ص3544.

أ. العدل في مجال الاعتقاد:

قامت دعوة الرسل عليهم السلام على الدعوة إلى عبادة الله سبحانه وتوحيده، قال تعالى: "وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ"، (الأنبياء: 25)، فتوحيد الإنسان لله عز وجل حق توحيد، وإفراده بالعبادة والطاعة، يُعتبر مظهراً من أهم مظاهر العدل العقدي التي يحققها الفرد، وبمقدار النقص في تحقيق هذا الاعتقاد ومقتضياته يكون ظلم الإنسان لنفسه، وتتمثل قمة ظلم الإنسان لنفسه في هذا المجال، في عبادته إلهاً آخر من دون الله سبحانه وتعالى، وتسويته إياه في العبودية، وهو ما عبّر عنه القرآن بالظلم العظيم، قال تعالى على لسان لقمان: "وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ"، (لقمان: 13)، فهو ظلم عظيم؛ لأنه تسوية بين من يخلق ومن لا يخلق، قال تعالى: "أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ"، (النحل: 17)، وقد حذرنا سبحانه وتعالى من الغلو في الدين، والخروج عن الحق والعدل مع الله سبحانه، فذكر لنا نموذج من غلو أهل الكتاب في دينهم، وخروجهم عن العدل في التوحيد، قال سبحانه: "يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهَى خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا"، (النساء: 171).

ب. العدل في مجال العبادة:

خلقنا سبحانه وتعالى لعبادته فقال عز وجل: "وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ"، (الذاريات: 56)، وما كلفنا به سبحانه وتعالى من عبادات هو العدل، فالصلاة مثلاً عددها خمس صلوات في اليوم والليلة، والصيام شهر في العام لمن قدير عليه، والحج مرة في العمر لمن استطاع إليه سبيلاً، والزكاة لمن بلغ النصاب، وهكذا عبادات الإسلام، فلم يكلفنا سبحانه فوق طاقتنا، ومن هنا نفهم إنكار النبي عليه الصلاة والسلام لمن غالى في عباداته وابتعد عن الوسطية والعدالة، وشق على نفسه في العبادة، فعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَتْهُمْ تَقَالُوبُهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْشَاكُمُ لِلَّهِ وَأَتَقَاكُمُ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»³⁹.

ويعلم الرسول عليه الصلاة والسلام معاذ بن جبل الوسطية في العبادة، فيقول له بعد أن وصلت شكوى عليه بسبب إطالته في الصلاة: "أفتان أنت يا معاذ؟ وكررها له ثلاث مرات⁴⁰، فالوسطية في العبادة والاعتدال هو ما يريده سبحانه منا في العبادات، وليس الغلو أو فتنه أنفسنا أو الناس مقصد من مقاصد الشرع في العبادات أو غيرها.

³⁹ مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب: النكاح، باب: الترغيب في النكاح، ج7، حديث رقم 5063، ص2.
⁴⁰ ونص حديث معاذ هو: عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: "أَقْبَلَ رَجُلٌ بَنَاضِحِينَ وَقَدْ جَنَحَ اللَّيْلُ، فَوَافَقَ مُعَاذًا يُصَلِّي، فَتَرَكَ نَاضِحَهُ وَأَقْبَلَ إِلَى مُعَاذٍ، فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ - أَوْ النَّسَاءِ - فَأَنْطَلَقَ الرَّجُلُ وَبَلَغَهُ أَنَّ مُعَاذًا نَالَ مِنْهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَشَكَا إِلَيْهِ مُعَاذًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

ولم يكتف الإسلام بالدعوة إلى الاعتدال في العبادة، بل وردت بعض التوجيهات النبوية لتعطي لنا نماذج تطبيقية على هدي الوسطية والاعتدال في الحياة، فها هو الرسول يعلم الصحابي الجليل حنظلة الاعتدال في أمور الحياة بين الجد والراحة، بعد أن اختلطت عليه أمرهما، فيقول له: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَوْ تَدَوُّمُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي، وَفِي الدُّكْرِ، لَصَافَحْتُكُمْ الْمَلَائِكَةُ عَلَى فُرْشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً ثَلَاثَ مَرَّاتٍ"⁴¹.

ج. العدل في مجال السلوك:

حقاً ما كان العدل في سلوك إلا زانه، وما ترك من سلوك إلا شأنه، والعدل في السلوك من صور العدل الفردية التي اهتم بها الإسلام، ووهنا إليها، ففي الإنفاق يقول سبحانه مادحا عباد الرحمن: "وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا"، (الفرقان: 67)، وفي الاعتدال في المشية والصوت يقول سبحانه: "وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاعْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ"، (لقمان: 19)، بل حتى في الصلاة يأمرنا سبحانه وتعالى بأن لا نجهر بها بصوت مرتفع ولا نخفتها، يقول سبحانه: "... وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا"، (الإسراء: 110)، وهكذا تمضي التوجيهات الربانية في رسم معالم الوسطية السلوكية، مشكّلة حياة معتدلة متوازنة في شتى أنواع السلوك الإنساني الراقي.

6. العدل في مجال البيئة:

تمتد مجالات العدل في الإسلام لتشمل البيئة بما فيها من أرض ونبات وسماء وحيوان وبحار، ليكون العدل هو قانون الوجود بأسره، وليس مختصاً بالمجال البشري فقط، حتى يكون التوازن في عناصر البيئة. يقول سبحانه وتعالى: "ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ"، (الروم: 41)، فالآية الكريمة تشير إلى ظهور الفساد والظلم في البر والبحر، وهما عنصران من أهم عناصر البيئة، وما هذا الفساد إلا بسبب الجور والجشع الإنساني في استغلال ما أنعم الله سبحانه وتعالى علينا من نعم، ومن هنا كان تحذير القرآن الكريم من الإفساد في الأرض بجميع صورته وأشكاله، قال تعالى: "ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ، وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا..."، (الأعراف: 55-56)، ولا شك أن عدم تحقيق العدل في الأرض أثناء السير في رحلة البناء والعمران، سيؤدي إلى إفساد الأرض وخرابها، بعد أن كانت صالحة لذلك، لأنها خلقت بالعدل والصلاح يوم خلقها سبحانه وتعالى هي والكون في ستة أيام، ولنا أن نتخيل أن الإسلام يجعل المحافظة على نظافة البيئة وإمالة الأذى منها علامة إيمان حي فعّال، فعن أبي هريرة، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا مُعَاذُ، أَفْتَانُ أَنْتَ» - أَوْ «أَقَاتِرٌ» - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: «فَلَوْلَا صَلَّيْتُ بِسَمِّ رَبِّكَ، وَالشَّمْسُ وَضَحَاهَا، وَاللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى، فَإِنَّهُ يُصَلِّي وَرَاءَكَ الْكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ وَذُو الْحَاجَةِ» صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب الصلاة: بَابُ مَنْ شَكَا إِمَامَهُ إِذَا طَوَّلَ: ج1، حديث رقم 705، ص142. وبداية الحديث عن حنظلة الأسيدي، قال: - وَكَانَ مِنْ كِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «الْقَيْنِي أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ؟ يَا حَنْظَلَةُ قَالَ: قُلْتُ: نَافَقٌ حَنْظَلَةُ، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّى كَأَنَّا رَأَيْنَا عَيْنَ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّبَّاعَاتِ، فَتَسْبِيحًا كَثِيرًا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَوَاللَّهِ إِنَّا لَنَلْفِي مِثْلَ هَذَا، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قُلْتُ: نَافَقٌ حَنْظَلَةُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «وَمَا ذَاكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَكُونُ عِنْدَكَ، تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّى كَأَنَّا رَأَيْنَا عَيْنَ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّبَّاعَاتِ، ...» صحيح مسلم، كتاب: التوبة، بَابُ: فَضْلِ دَوَامِ الدُّكْرِ وَالْفَكْرِ فِي أُمُورِ الْآخِرَةِ وَالْمُرَاقَبَةِ وَجَوَازِ تَرْكِ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ وَالِاسْتِغَالِ بِالدُّنْيَا، ج4، حديث رقم 2750، ص2016.

عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ"⁴²، وتشجيعاً لنا على إمطة الأذى والمحافظة على نظافة البيئة، وتخليصها من ظلم الإنسان لها وإيذائه بالأوساخ، جعل الإسلام إمطة الأذى من البيئة صدقة، فعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ سَلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، يَعْدِلُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، ... وَيُطِطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ"⁴³

وامتد العدل في السلوك الإنساني في الإسلام ليشمل الحيوانات، فيخبرنا النبي عليه الصلاة والسلام محذراً أن امرأة دخلت النار بسبب ظلمها لهرة، فعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "عَدَبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جَوْعًا، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ"، قَالَ: فَقَالَ: وَاللَّهِ أَعْلَمُ: لَا أَنْتِ أَطْعَمْتَهَا وَلَا سَقَيْتَهَا حِينَ حَبَسْتَهَا، وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتَهَا، فَأَكَلَتْ مِنْ حَشَاشِ الْأَرْضِ"⁴⁴، في المقابل يدخل رجل الجنة لأنه سقى كلباً يكاد يأكل الثرى من العطش، فأحسن إليه وأكرمه فعن أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ رَجُلًا رَأَى كَلْبًا يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ حُقَّةً، فَجَعَلَ يَغْرِفُ لَهُ بِهَا حَتَّى أَرَوَاهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ"⁴⁵.

ثالثاً: نماذج تطبيقية من قصص الأنبياء عليهم السلام ومقاصد العدل:

قَصَّ سبحانه وتعالى علينا في القرآن من أخبار وقصص الأنبياء والسابقين عشرات القصص؛ مركزاً من خلال هذه القصص على قيم متعددة ومبادئ متنوعة، ودعانا القرآن الكريم إلى التفكير في هذا القصص وأمرنا بقصّه وأخذ العبر من أحداثه، قال سبحانه: "لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ"، (يوسف: 111)، وقال سبحانه: "فَأَقْصَصْ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ"، (الأعراف: 176).

ومن القيم والمقاصد التي ركّز عليها القصص القرآني مقصد العدل وتحقيقه، والتنفير من الظلم ببيان إهلاك الظالمين والمجرمين، وسأقف فيما يأتي مع بعض المواقف القصصية التي ذكرها القرآن الكريم حول مقصد العدل؛ لنأخذ منها الدلالات والدروس في واقعنا المعاصر.

1. وقفة مع قصة داود وسليمان والحكم السياسي الأعدل بين الرعية:

تخبرنا آيات الكتاب الحكيم أَنَّ الله سبحانه آتى داود عليه السلام نِعْماً كثيرة منها: أنه شد ملكه، وآتاه الحكمة وفصل الخطاب، قال تعالى: "وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَأَتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الْخِطَابِ"، (ص: 20)، يقول ابن كثير: "قوله تعالى: وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ: جَعَلْنَا لَهُ مُلْكًا كَامِلًا، مِنْ جَمِيعِ مَا يَخْتِاجُ إِلَيْهِ الْمُلُوكُ"⁴⁶، وأرى أَنَّ من أهم ما آتاه الله لداود عليه السلام وشد به ملكه العدل بين الرعية، فهو من أهم ما يشد ويقوى به الملك، ولذلك من الله على داود عليه

⁴² البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب: الإيمان، باب: شعب الإيمان، ج1، حديث رقم 35، ص63.

⁴³ المرجع السابق، كتاب: الجهاد والسير، باب: من أخذ بالركاب ونحوه، ج4، حديث رقم 2989، ص56.

⁴⁴ المرجع السابق، كتاب: المساقاة، باب: فضل سقي الماء، ج3، حديث رقم 2365، ص112.

⁴⁵ البخاري. صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب: الوضوء، باب: الماء الذي يغسل به شعر الإنسان، ج1، حديث رقم 173، ص45.

⁴⁶ ابن كثير. تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ج7، ص50.

السلام بأن آتاه الحكمة، وفصل الخطاب، يقول الراغب الأصفهاني: "الفصل: إبانة أحد الشّيين من الآخر حتى يكون بينهما فرجة، تقول: وفصلت الشاة: قطعت مفاصلها... وفصل الخطاب: ما فيه قطع الحكم، وحكم فيصل، ولسان مفصل. قال: وكلّ شيء فصلناه تفصيلاً"⁴⁷.

ويخبرنا سبحانه وتعالى عن نموذج من حكم داود وابنه سليمان عليهما السلام في الآيات التالية، يقول سبحانه: "وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَخْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ (78) فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا وَسَخَرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ" (الأنبياء: 87-79). ونقل الطبري عن ابن عباس تفسيره للآيات، حيث قال ابن عباس: "كُنَّا لِمَا حَكَمَا شَاهِدِينَ. وَذَلِكَ أَنَّ رَجُلَيْنِ دَخَلَا عَلَى دَاوُدَ، أَحَدُهُمَا صَاحِبُ حَرْثٍ، وَالْآخَرُ صَاحِبُ غَنَمٍ، فَقَالَ صَاحِبُ الْحَرْثِ: إِنَّ هَذَا أَرْسَلَ غَنَمَهُ فِي حَرْثِي، فَلَمْ يَبْقِ مِنْ حَرْثِي شَيْئًا. فَقَالَ لَهُ دَاوُدُ: أَذْهَبَ، فَإِنَّ الْغَنَمَ كُلَّهَا لَكَ فَقَضَى بِذَلِكَ دَاوُدُ. وَمَرَّ صَاحِبُ الْغَنَمِ بِسُلَيْمَانَ، فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي قَضَى بِهِ دَاوُدُ، فَدَخَلَ سُلَيْمَانُ عَلَى دَاوُدَ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ الْقَضَاءَ سِوَى الَّذِي قَضَيْتَ. فَقَالَ: كَيْفَ؟ قَالَ سُلَيْمَانُ: إِنَّ الْحَرْثَ لَا يَخْفَى عَلَى صَاحِبِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ فِي كُلِّ عَامٍ، فَلَهُ مِنْ صَاحِبِ الْغَنَمِ أَنْ يَبِيعَ مِنْ أَوْلَادِهَا وَأَصْوَافِهَا وَأَشْعَارِهَا حَتَّى يَسْتَوْفِيَ ثَمَنَ الْحَرْثِ، فَإِنَّ الْغَنَمَ لَهَا نَسْلٌ فِي كُلِّ عَامٍ. فَقَالَ دَاوُدُ: قَدْ أَصَبْتَ، الْقَضَاءُ كَمَا قَضَيْتَ. فَفَهَّمَهَا اللَّهُ سُلَيْمَانَ"⁴⁸.

فنرى من خلال القصة أنّ الآيات لم تخطيء داود عليه السلام، فالله سبحانه قال في ختام القصة: "وكلا آتينا حكما وعلما"، لكنّ سبحانه علّم سليمان وفهمه الحكم الأصوب والأعدل، وهنا نلتقط هذه الإشارة من القصة وهذا الملمح النفيس، وهو أنّه إذا كان الحكم بين الناس في مشكلة ما فيه رأيان، وأحدهما أصوب وأنفع وأعدل للمتخاصمين، يأخذ به ويقدم على الحكم العادل، وكأنّ القصة ترشدنا إلى تحري الحكم الأصوب بين الناس لتستوي العدالة على سوقها، وتؤتي أكلها بين الناس، ثمارا طيبة يانعة.

بل إنه سبحانه علّم أنبيائه تحقيقا للعدالة على أصولها، أن لا يكتفوا بمجرد الأدلة الظاهرة في الحكم بين الناس، وأنّ يبحثوا عن مزيد من القرائن والأدلة لتحقيق العدالة التامة، كما حدث مع نبي الله داود بعد أن قضى بين امرأتين عدى الذئب بابين أحدهما، حيث قضى للكبرى منهما، لإظهارها مزيدا من الشفقة والحزن كما يبدو، لكن الله العدل سبحانه يأبى إلا أن يحق الحق، ويأتي سليمان ليظهر العدالة التامة بمزيد تفكره في المشكلة وإبداعه في التفكير لتحقيق العدالة، ولنسمع حديث أبي هريرة في ذلك عن رسول الله عليه الصلاة والسلام قال: "كَانَتِ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا، جَاءَ الذَّئْبُ فَذَهَبَ بِإِثْنٍ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتْ صَاحِبَتُهَا: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ، وَقَالَتِ الْآخَرَى: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ، فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ، فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى، فَخَرَجَتَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ فَأَخْبَرَتَاهُ، فَقَالَ: اثْنُونِي بِالسِّكِّينِ أَشَقُّهُ بَيْنَهُمَا، فَقَالَتِ

⁴⁷ الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد. المفردات في غريب القرآن، دمشق: دار القلم، 1412هـ، ص 638.
⁴⁸ : الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج16، 623.

الصُّعْرَى: لَا تَفْعَلْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ، هُوَ ابْنُهَا، فَقَضَى بِهِ لِلصُّعْرَى " قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ إِنْ سَمِعْتُ بِالْبَيْتَيْنِ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، وَمَا كُنَّا نَقُولُ إِلَّا الْمَدْيَةَ"⁴⁹.

ووقفة أخيرة مع نبي الله داود عليه السلام، يعلمنا الحق سبحانه من خلالها أن لا نحكم لأحد الطرفين في مشكلة ما، مهما كان كلامه بليغا، ومهما أظهر من حزن وشكوى، إذا لا بد لتحقيق العدل الكامل في الخصومة بين الناس من السماع من الطرفين، خاصة مع وجودهما معا عند الشكوى، وهذه هي الرسالة التي أراد سبحانه تعليمها لنا من قصة حكم داود بين شخص وأخيه بينهما نزاع في قضية الشراكة، ولذلك عندما أدرك داود عليه السلام المغزى من القصة خر راکعا وأناب، يقول سبحانه: "وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخُضُمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ (21) إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصِمَانِ بَعَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَأَخَكُمُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطُوا وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ (22) إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِيَ نَعْجَةً وَاحِدَةً فَقَالَ أَكْفُلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ (23) قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعَجَتِكَ إِلَى زِغَالِهِ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ (24) فَعَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَى وَحُسْنَ مَآبٍ (25) يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ يَوْمَ الْحِسَابِ (26) (ص: 21-26).

وعقَّب سبحانه على القصة السابقة بالتحذير لداود عليه السلام ولنا من أخطر ما يهدد تحقيق العدل والعدالة ويخرقها، إنَّه اتباع الهوى، وما أرىكم إلا ما أرى، ومن ثم يكون الضلال والشقاء، والحسرة والندامة، والتوجيه هنا أن تتبع الحق والحقيقة، وخاصة إن كان من عند الحق الحكم سبحانه، وهذا ما أكدته سبحانه بمقارنة العدل مع الهوى في قوله: "فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا"، (النساء: 135).

2. وقفة مع قصة سليمان والهدهد والعدل من خلال الثبوت من الأخبار:

تخبرنا آيات سورة النمل بموقف مهم من قصة سليمان عليه السلام، سليمان النبي الملك الذي دعا الله أن يؤتیه ملكا لا ينبغي لأحد من بعده، وقد استجاب الله دعائه وسخر الجن والدواب، وعلمه منطق الطير، وفي أحد الأيام التي حشر فيها لسليمان جنوده، تفقد الطير كما قال سبحانه: "وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَا أَرَى الْهُدْهَدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ (20) لَأُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَذْبَحَنَّهُ أَوْ لَيَأْتِيَنِي بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ (21) فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ نَحُطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بَنِيَّ يَقِينُ (22)، (النمل: 20-22).

اكتشف سليمان عليه السلام غياب الهدهد دون إذنه، فقال بحزم لا تساهل فيه: لأعذبه عذابا شديدا، أو لأذبحه، ومع أن تهديد سليمان عليه السلام كان شديدا، إلا أنه لم يغلُق الباب أمام عذر مقبول مقنع يقدمه الهدهد عند عودته، فقد يكون لغيابه سبب مشروع، ولهذا قال: أو ليأتيني بسلطان مبين، والمراد بالسلطان المبين العذر الواضح المقبول، واستدراك سليمان عليه السلام يدل على أن من لوازم الحزم والضبط العدل، وإعطاء الفرصة للمتهم

⁴⁹ البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب: الأنبياء، باب: قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: (وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ) الرَّاجِعُ الْمُنِيبُ، ج4، حديث رقم 3426، ص162.

لبن حجته، والدفاع عن نفسه، وعدم معاجلته بالعقوبة، فلا يعاقب المتهم إلا بعد ثبوت إدانته، أما إذا قدم حجة وعذرا فلا بد ان يقبل منه⁵⁰.

وهنا أقول: في هذا الموقف الإنساني العجيب مع طائر من الطيور تعيَّب دون عذر عدالة ما بعدها عدالة، فإذا كان هذا حال الأنبياء في عدالتهم مع الحيوانات، فكيف بعدالتهم السامية مع البشر وبني البشر، ألا إن في هذه الموقف لقصة بليغة تنسج لنا حكاية العدل كيف يكون، ومع من يكون، فلا ظلم ولا ظلام، حتى لو مع حيوان سخره الله لك وملكك إياه، وهذا ما كان فقد جاء الهدهد وقدَّم عذر غيابه، وكان الخير كل الخير في إعطائه فرصة والاستماع منه عن سبب ذلك، مما أدى لإسلام بلقيس وقومها، فما أعظمه من موقف عادل قاد لإسلام أمة كاملة يسطره القرآن الكريم مصدر العدالة ومنبعها الثري.

ولا أنسى في هذا السياق أن أذكر بحديث المرأة التي حبست هرة، فظلمتها ولم تطعمها، فحكمت عدالة السماء المطلقة على هذه المرأة الظالمة بالنار، فعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عُدَّتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، قَالَ: فَقَالَ: وَاللَّهِ أَعْلَمُ: لَا أَنْتِ أَطْعَمْتِهَا وَلَا سَقَيْتِهَا حِينَ حَبَسْتِهَا، وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتِهَا، فَأَكَلَتْ مِنْ حَشَاشِ الْأَرْضِ"⁵¹.

3. وقفة مع قصة يوسف عليه السلام وافتكاكه لعدالته:

قصة يوسف عليه السلام قصة طويلة عرضها القرآن الكريم في سورة كاملة تحمل اسمه عليه السلام، وما يهمنا في هذا السياق موقف يوسف عليه السلام بعد أن دخل السجن ظلما، ودون جرم اقترفه، بل لأنه رفض الفاحشة وإغراءاتها، التي حاولت امرأة العزيز ونسوة المدينة إيقاعه بها. ويشاء القدر الإلهي أن يرى ملك مصر رؤيا في المنام، وأن يبحث عمن يأولها له، فكانت الإشارة بأن يوسف عليه السلام يستطيع ذلك، فقد علمه سبحانه من تأويل الأحاديث، وبعد أن أوَّل يوسف الرؤيا وأعجب الملك بتأويلها، أرسل في طلب يوسف عليه السلام ليستخلصه ويكرمه إزاء تعبيره للرؤيا، ويخرج من السجن بعفو ملكي، لكن يوسف عليه السلام يسجل لنا موقفاً تاريخياً يقدِّم من خلاله العدالة على الحرية، فهو لن يخرج من السجن مع أن الذي طلبه ملك البلاد، إلا بعد أن تُعلن براءته من التهمة التي دخل بسببها السجن، ويفتك عدالته وحقه في براءة عرضه مما اتهم به، وكان ليوسف عليه السلام ما أراد فأعاد الملك التحقيق في القضية، وأحضر شهودها امرأة العزيز ونسوة المدينة، وأعلنت براءة يوسف وافتك عدالته أمام أهل مصر، وحصل الحق والعدل ووضح وانكشف ما كان يغطيه، يقول سبحانه مبينا هذه الموقف الفريد ليوسف عليه السلام: "وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النَّسْوَةِ اللَّاتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ (50) قَالَ مَا خَطْبُكُنَّ إِذْ رَاوَدْتُنَّ يُوسُفَ عَنْ نَفْسِهِ قُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَالَتِ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ الْآنَ خَصَصَ الْحَقُّ أَنَا رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ

⁵⁰ الخالدي، القصص القرآني عرض وقائع وتحليل أحداث، مرجع سابق، ج3، ص527.

⁵¹ البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب: المساقاة، باب: فضل سقي الماء، ج3، حديث رقم 2365، ص112.

وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ (51) ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ (52) وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ (53) وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِي فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ (54)، (يوسف: 50-54).

ولعل هذا الموقف من سيدنا يوسف عليه وحرصه على عدالة قضيته، دلالة توحى لنا بأن الإنسان قد يتعرض للظلم بسبب ظلم القضاء أو بعض المتنفذين في أجهزة الحكم، لكن ما إنْ تلوح في الأفق بارقة لتحقيق العدل، ورفع الظلم، فيجب استثمارها، خاصة إذا كان هذا الظلم كبير وينبغي عليه ضرر على دور المسلم الدعوي.

رابعاً: آثار تحقيق مقصد العدل وثماره في الأمم والحضارات.

إنَّ المتتبع للنصوص الشرعية المتعلقة بمقصد العدل وتحقيقه في مختلف المجالات، يستنتج أنَّ اهتمام الشريعة الإسلامية به؛ لما لتحقيقه من آثار عظيمة وفوائد جمّة، إنْ على مستوى الأفراد أو المجتمعات أو الدول، كما أنَّ تحذير الشريعة الغرّاء الكبير من فقدان العدل أو انتقاصه؛ لما لذلك من آثار مُدمرة على مستوى الأفراد أو المجتمعات أو الدول أيضاً، وسأبين فيما يأتي أهم الآثار المترتبة على تحقيق مقصد العدل في واقعنا المعاش.

1. العدل أساس الملك:

بيّنت في مبحث مجالات العدل، العدل في المجال السياسي، وما تعلق به من تحقيق للشورى، وتداول للسلطة، وحق الأفراد في ممارسة حرياتهم السياسية في الترشح والانتخاب، وتحقيق القضاء العادل بين جميع أفراد الدولة، إضافة للتحذير من الاستبداد والتفرد بالسلطة.

إنَّ مما لا شك فيه أنَّ تحقيق العدل السياسي في المجتمع له آثار واضحة جليلة، من ازدهار للحياة، وأمان، وطمأنينة، وعمران، واستقرار، وبالتالي يكون الملك والحكم راسخاً قوياً متيناً بقوة العدل الذي تأسس عليه، وكيف لا يكون الملك قوياً إذا ساد العدل السياسي فسمح للأحزاب بالمشاركة في الحياة السياسية، وكانت الديمقراطية وسيلة الوصول إلى السلطة، وأُتيحت الحريات للناس ليختاروا من يرون فيه القدرة على تمثيلهم وخدمة وطنهم، وبالتالي لا وصول للسلطة بالتغلب والقهر والتسلط، وكيف لا يكون الملك قوياً إذا كان القضاء مستقلاً قوياً يحكم بين الناس بالحق؟ والجميع أمام القضاء سواء، فيأخذ كل حقه، ما له وما عليه، لا تمييز بين مواطن وآخر.

في المقابل إن كان الحكم استبدادياً ظالماً منفرداً بالسلطة، ولا يقبل الآخر، ولا يُشركه في السلطة، بل يُفصيه، ويبدل كل السبل للقضاء عليه، فلا يُري الحاكم أفراد رعيته إلا ما يرى، وما يهديهم إلا سبيل الرشاد، عندها ستحل اللعنة الفرعونية على هذا الحكم، وسيكون الدمار والخراب، والاستبداد، وهروب الكفاءات من أوطانها، وبالتالي لا أمن ولا أمان ولا استقرار ولا نهضة ولا حياة كريمة، وبالتالي إذا كان العدل السياسي أساس الملك، فإن الظلم السياسي أساس ضعف الحكم وسقوطه وزواله.

2. العدل الاقتصادي أساس العمران البشري والظلم الاقتصادي مؤذن بخرابه:

لعل من أهم آثار العدل بين الرعية في الحقوق والواجبات وتوزيع الثروة الاستقرار والأمان والعمران الحضاري والمعرفي للمجتمعات والدول، والنقيض لذلك هو الخراب والفساد والدمار، ولكن للأسف في واقعنا المعاصر لا نجد في كثير من الأحيان عدالة الحقوق وعدالة التوزيع للمال متحققة: "ففي كثير من بلاد العالم الإسلامي، يستأثر 5% من السكان بأغلب الثروة، بينما تعيش الجماهير الغفيرة تحت خط الفقر"⁵²، فعندما يأخذ كل ذي حق حقه، فالذي يزرع يجد ثمار ما زرعه، والذي يصنع يجد ثمار ما يصنعه، والذي يتاجر يجد ثمار تجارته، والذي يحسن في عمله الوظيفة يكافأ ويأخذ حقه، والذي لا يعمل ولا ينتج لا يكافأ، هنا تزدهر الحياة والاقتصاد والعمران، لأنهم يلمسون أثر عملهم وكديهم؛ فلن نجد محبّزا ومشجعاً للبشر على العمل مثل العدل، أما إن كان السائد في المجتمع هو العكس، فمن يعمل لا يأخذ حقه، ومن لا يعمل يجد، أو من لا يعمل أصلاً يأخذ الامتيازات والأموال الطائلة، عندها سيكون لذلك آثار سلبية على من يعمل يجد فلا يحسن عمله، وبالتالي يكون الاضطراب والخراب، ولقد تحدث ابن خلدون فيلسوف العمران -في مقدمته- عن أنّ هذا الظلم في الحقوق والثروات هو المؤذن بخراب العمران، ولعله ألمح من أشار إلى ذلك وربط بينه وبين العمران أو الخراب بكل وضوح، كيف لا وهو الذي صاغ التاريخ صياغة اجتماعية فكرية في إطار نظرية العمران، حيث يقول في فصل بعنوان: الظلم مؤذن بخراب العمران: "اعلم أنّ العدوان على الناس في أموالهم ذاهب بآمالهم في تحصيلها واكتسابها لما يروونه حينئذ من أنّ غايتها ومصيرها انتهابها من أيديهم وإذا ذهب آمالهم في اكتسابها وتحصيلها انقبضت أيديهم عن السعي في ذلك وعلى قدر الاعتداء ونسبته يكون انقباض الرعايا عن السعي في الاكتساب فإذا كان الاعتداء كثيراً عاماً في جميع أبواب المعاش كان القعود عن الكسب كذلك لذهابه بالآمال جملة بدخوله من جميع أبوابها وإن كان الاعتداء يسيراً كان الانقباض عن الكسب على نسبته والعمران ووفوره ونفاق أسواقه إنّما هو بالأعمال وسعي الناس في المصالح والمكاسب ذاهبين وجائين فإذا قعد الناس عن المعاش وانقبضت أيديهم عن المكاسب كسدت أسواق العمران وانتفضت الأحوال... إنّ الظلم مخرب للعمران، وأنّ عائدة الخراب في العمران على الدولة بالفساد والانتقاض"⁵³.

ويقول أيضاً مبيناً أنواع الظلم وألوانه التي تنقض العدل نقضاً: "ولا تحسبن الظلم إنّما هو أخذ المال أو الملك من يد مالكه من غير عوض ولا سبب كما هو المشهور بل الظلم أعم من ذلك وكل من أخذ ملك أحد أو غصبه في عمله أو طالبه بغير حق أو فرض عليه حقاً لم يفرضه الشرع فقد ظلمه فجباة الأموال بغير حقها ظلمة والمعتدون عليها ظلمة والمنتهبون لها ظلمة والمانعون لحقوق الناس ظلمة وخصّاب الأملاك على العموم ظلمة ووبال ذلك كلّ عائد على الدولة بخراب العمران الذي هو مادّتها لإذهابه الآمال من أهله.

واعلم أنّ هذه هي الحكمة المقصودة للشارع في تحريم الظلم وهو ما ينشأ عنه من فساد العمران وخرابه وذلك مؤذن بانقطاع النوع البشري وهي الحكمة العامة المراعية للشرع في جميع مقاصده الضرورية الخمسة من حفظ الدين

⁵² <http://klmtty.net/640067>.

⁵³ ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد (توفي 808هـ). ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، بيروت: دار الفكر، 1988م، ص 353-354.

والنفس والعقل والتسل والمال، فلما كان الظلم كما رأيت مؤذنا بانقطاع النوع لما أدى إليه من تخريب العمران، كانت حكمة الخطر فيه موجودة، فكان تحرجه مهمًا، وأدلته من القرآن والسنة كثيرة، أكثر من أن يأخذها قانون الضبط والحصر⁵⁴.

ثم يبين ابن خلدون أشد أنواع الظلم فتكا بالعمران حيث يقول: "ومن أشد الظلّامات وأعظمها في إفساد العمران: تكليف الأعمال وتسخير الرعايا بغير حقّ وذلك أنّ الأعمال من قبيل المتموّلات كما سنبين في باب الرزق لأنّ الرزق والكسب إنّما هو قيمّ أعمال أهل العمران. فإذا مساعيهم وأعمالهم كلّها متموّلات ومكاسب لهم بل لا مكاسب لهم سواها فإنّ الرعيّة المعتملين في العمارة إنّما معاشهم ومكاسبهم من اعتمادهم ذلك فإذا كلّفوا العمل في غير شأنهم واتّخذوا سخرية في معاشهم بطل كسبهم واغتصبوا قيمة عملهم ذلك وهو متموّلهم فدخل عليهم الضرر وذهب لهم حظّ كبير من معاشهم بل هو معاشهم بالجملة وإن تكرّر ذلك عليهم أفسد آمالهم في العمارة وقعدوا عن السعي فيها جملة فأدّى ذلك إلى انتقاض العمران وتخريبه.

وأعظم من ذلك في الظلم وإفساد العمران والدولة: التسلّط على أموال الناس بشراء ما بين أيديهم بأبخس الأثمان ثمّ فرض البضائع عليهم بأرفع الأثمان على وجه الغصب والإكراه في الشراء والبيع⁵⁵ ثمّ يتحدث ابن خلدون عن أن هذه المظالم المتنوعة والمتعددة إنّما تحدثها الدولة لتحقيق رفاهية الحاكمين على حساب إفقار المحكومين، ورفاهية أهل الدولة وإنفاقهم أكثر من كسبهم هو المؤذن بخراب العمران، يتحدث عن ذلك، فيقول: "واعلم أن الداعي لذلك كله إنّما هو حاجة الدولة والسلطان إلى الإكثار من المال، بما يعرض لهم من الترف في الأحوال، فتكثر نفقاتهم، ويعظم الخرج - (المنصرف) - ولا يفي به الدخل على القوانين المعتادة، ثم لا يزال الترف يزيد، والخرج بسببه يكثر، والحاجة إلى أموال الناس تشتد، ونطاق الدولة بذلك يزيد إلى أن تنمحي داءها ويذهب رسمها، ويغلبها أعداؤها⁵⁶".

أقول هنا: هكذا تحدث فيلسوف العمران عن الآثار المدمرة لغياب العدل، وهكذا يجب أن تتم قراءة جديدة واعية لتراث ابن خلدون، وذلك حتى نستدعي من تراثنا ما نعالج به مظالم الواقع البائس الذي نعيش فيه، وصور تغييب العدالة.

3. العدل في المجال الاقتصادي أساس النصر:

إنّ أي حديث عن النصر في ظل مجتمع مسلم لا تسوده العدالة الاجتماعية، خاصة في مجال الاقتصاد والتوزيع العادل للثروة بين أفرادها، أو في مجال التمييز بينهم في الحقوق والواجبات، أو في مجال حقوقهم الإنسانية من حق للحياة، وحرية، وكرامة، لا أمل فيه مطلقا ولا بصيص نور لتحقيق النصر على أعداء غير مسلمين كدولة إسرائيل مثلا، والذين قطعوا أشواطًا في تحقيق العدالة الاجتماعية بين مواطنيهم على اختلاف أجناسهم وألوانهم، فالعدل قيمة عليا مطلقة في الوجود، حكم سبحانه لمن يحققها بأن يحوز النصر كائن من كان.

⁵⁴ ابن خلدون، المقدمة، رجع السابق، ص 354.

⁵⁵ المرجع السابق، ص 356.

⁵⁶ المرجع سابق، ص 357.

يقول ابن تيمية كلاماً دقيقاً حول علاقة النصر بالعدل: "فَإِنَّ النَّاسَ لَمْ يَتَنَازَعُوا فِي أَنَّ عَاقِبَةَ الظُّلْمِ وَخِيَمَةٌ وَعَاقِبَةُ الْعَدْلِ كَرِيمَةٌ وَلِهَذَا يُرَوَى: اللَّهُ يَنْصُرُ الدَّوْلَةَ الْعَادِلَةَ وَإِنْ كَانَتْ كَافِرَةً وَلَا يَنْصُرُ الدَّوْلَةَ الظَّالِمَةَ وَإِنْ كَانَتْ مُؤْمِنَةً"⁵⁷.

وهنا لا بد من وقفة نحل فيها علاقة النصر بالعدل، فلماذا يهزم المجتمع المسلم الذي يسود فيه الظلم؟ فعندما لا يأخذ أفراد المجتمع الضعفاء حقوقهم الاقتصادية والسياسية، وهم أساس الإنتاج والاقتصاد، وهم أساس الجيوش والعسكر، عندما لا يأخذون حقوقهم، عندهم سينهار الانتماء والشعور الوطني، فكيف يدافعون عن وطن يظلمهم ويذلهم ولا يوفر لهم العيش الكريم؟ كيف يدافعون عن وطن يرون فيه بأم أعينهم كبار الضباط وأصحاب الأموال والشركات العملاقة تمتص دمهم وحقوقهم؟ وبالتالي كيف سيحارب هؤلاء المسحوقون بإخلاص ووطنية لوطنهم؟ ولذلك ما قرره ابن تيمية رحمه الله من ربط للنصر بالعدل، والهزيمة بالظلم، كلام غاية في الدقة، بل واقعنا العربي القريب المعاصر يصدقه 200%.

وتصديقا لقضية ربط النصر بالعدل نجد النبي عليه الصلاة والسلام ألمح لذلك، فعندما رأى سَعْدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ لَهُ فَضْلاً عَلَى مَنْ دُونَهُ فِي الْقِتَالِ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وَهَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضَعْفَائِكُمْ"⁵⁸، والحديث الشريف فيه إشارة واضحة إلى أَنَّ الله سبحانه وتعالى يرزقنا بفضل الطبقات الضعيفة من عمال وزرّاع وجنود غيرهم ممن يقومون بالأعمال الصعبة، وبالتالي وجب حتماً إحاطة هذه الطبقات الضعيفة بجميع أنواع العدل، خاصة ما تعلق بحقوقهم الاقتصادية في الحياة الكريمة، وإلا ففي اللحظات الحرجة لن نجد لهم يقفون مع دولهم بإخلاص وانتماء، وسيجعلهم الفقر غرباء عن وطنهم، وعندها سيقع الدمار والشنار والهزيمة، وما حروب العرب مع إسرائيل ببعيدة عن ذلك كما يخبرنا تاريخ العرب المعاصر.

4. آثار تحقيق العدل الاجتماعي:

إنَّ تحقيق صور العدل الاجتماعي في المجال الأسري، ومجال المعاملات الواسع في حياة الناس، له آثار اجتماعية مهمّة في المجتمع وهو ما سأيينه في المحاور التالية:

أ. عندما يتحقق العدل الأسري بين الأولاد ذكورا وإناثا، وبين الزوجات في حال التعدد، فإن الضمانة الأولى لتربية أبناء سويين تكون قد تحققت، وبالتالي بناء مجتمع قوي متماسك متآلف متحاب.

وفي المقابل فإن غياب العدل الأسري سيكون له آثار مدمر على المجتمع، فالأبناء الذين يتربون في ظل أسرة تميز ولا تعدل بين الذكور والإناث، أو بين الزوجات وأبنائهم في حالة التعدد، أقول كيف سيكون حال هؤلاء الأولاد؟ لا شك أن حالهم لن يختلف عن حال إخوة يوسف، عندما رأوا أن أباهم يميز بينهم في الاهتمام والحب، وعندها سنجد البغض والحقد والحسد بين أبناء الأسرة الواحدة، بل ربما نجد الكبت والعقد النفسية، وبالتالي انتظار الفرص المواتية لينتقم الأبناء من بعضهم، متى سنحت الفرصة لذلك، وقد يصل الأمر لمحاولة القتل كما رأينا من إخوة يوسف،

⁵⁷ ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم (توفي 728هـ). مجموع الفتاوى، السعودية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 1995م، ج28، ص63.

⁵⁸ البخاري، صحيح البخاري، كتاب: الجهاد والسير، باب: من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب، ج4، حديث رقم 2896، ص36.

ناهيك عن العقوق الذي سيجده الآباء من أبنائهم عند الكبر، لأنهم لم يعدلوا بينهم وبين إخوتهم، وبالتالي فمن أراد أن يبره أولاده فليعنهم على ذلك، وليعدل بينهم في كل شيء.

إن غياب العدل الأسري سيكون عنصر هدم في الأسرة وبالتالي سينعكس ذلك على المجتمع، إذ سيخرج هؤلاء الأبناء إلى المجتمع أبناء غير سويين، لا يفكرون إلا في الانتقام من المجتمع الذي كان سببا في ظلمهم، ولا يخفى ما لذلك من آثار نفسية واجتماعية واقتصادية على المجتمع، خاصة في عصرنا المعاصر الذي تعقدت فيه الحياة المادية وكثرت متطلباتها، فوجب الانتباه من الآباء والمربين لهذا الجانب من جوانب العدل المؤسّسة للأسرة السليمة تربويا.

ب. وعندما يتحقق العدل الاجتماعي في المعاملات الاجتماعية بين أفراد المجتمع سنجد مجتمعا قويا متماسكا، كالجسد الواحد، لا ظلم فيه، ولا غش، ولا هضم لحقوق الناس، وبالتالي انخفاض مستويات الجريمة، فالعدل في الميزان والشهادة والكتابة وحل النزاعات، كلها ستؤدي لحصول الناس على حقوقهم، وبالتالي تسود الثقة بين الناس، ويتعزز حبهم لمجتمعهم ودولتهم، التي يجب عليها أن توفر لهم كل الوسائل لتحقيق العدل في المعاملات الاجتماعية.

وفي المقابل إذا وجدنا غيابا للعدل بين الناس في معاملاتهم، فالموازين منقوصة، والمكاييل مطففة، والشهادات مزورة، وقول الزور منتشر، والمحاباة في الحكم بين المتخاصمين بيّنة واضحة، عندها لن نجد إلا مجتمعا تملؤه الكراهية والحقد، والاضطرابات الاجتماعية والجرائم المتعددة من سرقة وغش وقتل، وبالتالي تنعدم الثقة بين أفراد هذا المجتمع، مما يؤذن بدماره وانحياره، ومن هنا رأينا حرص الإسلام الشديد على تحقيق العدل في الجانب الاجتماعي، وربطه للمعاملات الاجتماعية بين الناس بسياج التقوى ومحافة الله سبحانه، كما رأينا ذلك في آية الدين والشهادة، والتحذير الشديد من قول الزور، والدعوة لتوثيق الحقوق وأداء الشهادات حتى ولو تعلّقت بأقرب الناس إلينا.

ومن الآثار المهمة في تطبيق العدل في العقوبة بين الناس على الجرائم الاجتماعية: الحماية الإلهية من الدمار والهلاك الإلهي للمجتمعات، فقد بين النبي عليه الصلاة والسلام سنة من سنن الله الكونية الاجتماعية، وهي: إهلاك الدول والمجتمعات التي لا تعاقب إلا الضعيف إن أخطأ، وتترك الشريف والمسؤول ولا تعاقبه على خطئه، وها ما نجده واضحا في قصة المرأة المخزومية التي سرقت، ورفض الرسول وساطة حبه وحبيه أسامة بن زيد لها، بل وغضب غضبا شديدا من طلب الوساطة لها، بل وأقسم بالله لو أن ابنته فاطمة وهي أحب الناس إليه لو سرقت لأقام الحد عليها كسائر الناس، مُرسيا بذلك دعامة من دعائم العدالة، والاستقرار في المجتمعات، وهي: العدل في العقوبة على الجميع، غنيا كان أم فقير، ضعيفا كان أم قويا⁵⁹.

وفي قوله تعالى: "وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ"، (الأنفال: 25)، إشارة إلى أن الظلم إذا عم وانتشر، وغيّبت العدالة، فإن العقاب الشديد سيعم جميع المجتمع، يقول السعدي في

⁵⁹ ونص الحديث: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: "أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْزِي عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَنْتُمْ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، ثُمَّ قَامَ فَاحْتَضَبَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ، أَنْهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتُ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا"، البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث الغار، ج4، حديث رقم 3475، ص175.

تفسير هذه الآية: "بل تصيب فاعل الظلم وغيره، وذلك إذا ظهر الظلم فلم يغيّر، فإن عقوبته تعم الفاعل وغيره، وتقوى هذه الفتنة بالنهي عن المنكر، وقمع أهل الشر والفساد، وأن لا يمكنوا من المعاصي والظلم مهما أمكن"⁶⁰.

5. آثار تحقيق العدل مع الآخر:

بيّنت في مبحث مجالات العدل أن الإسلام أمر بالعدل مع الآخر، سواء كان هذا الآخر مسلماً بيننا وبينه خصومة، أو كان غير مسلم، سواء كان بيننا وبينه حرب أم سلم. لا شك أن تحقيق العدل في هذا المجال العزيز، وإعطاء الآخرين حقوقهم وإنصافهم، رغم ما يوجد بيننا وبينهم من خصومة، بل وربما شتآن، بل وحرب أحياناً، سيدفع الطرف الآخر للتفكير ملياً ما الذي دفع خصمي لئن يعدل معي؟ مما قد يكون له أطيّب الأثر في ترميم هذه العلاقات غير السليمة مع الآخرين، بل ربما يؤدي العدل هنا لتقريب وجهات النظر والاقتراب نحو إصلاح العلاقات. ونجد في آيات سورة النساء التسعة بدءاً من آية (105) وحتى آية (113)، والتي نزلت إنصافاً لليهودي مظلوم، اتهمه مسلم ضعيف الإيمان بالسرقة، أقول نجد في هذه الآيات آيات الحق والعدالة والإنسانية ما كان سبباً لإسلام هذا اليهودي، ويقينه أن هذا الدين الذي ينصف الآخرين وإن كانوا من أصحاب ديانة أخرى ما هو إلا دين العدل الإلهي، ودين الحق والسماء.

وأقول في هذا المجال المهم من مجالات العدل: إن ظلمنا للآخرين المخالفين لنا سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين، سيجعلهم يكرهون الإسلام والمسلمين، وربما لن يفكر غير المسلم في الإسلام أبداً، إذ كيف يفكر بهذا الدين الذي يظلم أتباعه الناس بسبب اختلافهم في العقيدة؟ فنكون بذلك قد فتننا الناس عن دين الله، ونتحمل وزر الصد عن سبيل الله.

6. أثر تحقيق العدل في المجال الفردي:

السعادة والطمأنينة النفسية الفردية، أهم ما يسعى إليه الفرد في حياته، ولا شك أن الفرد إذا أعطى كل ذي حق حقه من جوانب حياته الفردية، وأعطى ما عليه من واجبات، والتزم المنهج العدل والوسطي في حياته إن عقيدة أو عبادة أو سلوكاً، ستخلو حياته الشخصية من الاضطرابات والاختلالات والمشاكل؛ لأن النفس البشرية مفضولة على العدل وكره الظلم، فمن هنا كانت الموازنة بين الحقوق والواجبات عودة بالفطرة إلى طبيعتها وصفائها ونقاها، وتحقيقاً للطمأنينة والسعادة في الجانب الفردي.

وهنا أجد من المناسب أن أذكر حديث أبي جحيفة حول العدل الفردي، قال: "أَخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ سَلْمَانَ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً، فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكِ؟ قَالَتْ: أَخَوْكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا، فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ: كُلْ؟ قَالَ: فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِأَكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ، قَالَ: فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَتَقَوَّمُ، قَالَ: نَمْ، فَتَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَتَقَوَّمُ فَقَالَ: نَمْ، فَلَمَّا كَانَ

⁶⁰ السعدي، تيسير الكريم الرحمن، مرجع سابق، ج1، 318.

مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ: سَلَمَانُ فَمُ الْآنَ، فَصَلَّيَا فَقَالَ لَهُ سَلَمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَدَقَ سَلَمَانُ»⁶¹.

فالنبي عليه الصلاة والسلام يرشدنا إلى الموازنة المطلوبة بين سائر الحقوق والواجبات، فالإسلام يُراعي الإنسان: عقلاً له تفكيره السليم، وجسماً له مطالبه، ونفساً لها أشواقها، وقلبا ينعقد على الإيمان بالله وتوحيده حق توحيد،
7. آثار العدل في المجال البيئي:

الإنسان ابن بيئته، وهو يعيش فيها، فهي ظرف حياته، وما يفعله الإنسان في هذه البيئة سينعكس على حياته، بمختلف جوانبها، فإن كان سعيه في عمارة الأرض بالعدل، ووفق مبدأ الأمانة والاستخلاف الإلهي في الأرض، فعمرها دون خراب ودمار، ودون استغلال بشع لثراوتها وكنوزها التي سخرها سبحانه من أجله، لا شك إن فعل ذلك فإنه سينعم بحياة عامرة سعيدة، وبيئة صحية نظيفة سليمة، وإن أصر على ظلم البيئة وإفسادها ودمارها وخرابها، فسيكون أول من يكتوي بنار هذا الخراب والفساد، سواء بانتشار الأمراض، أو التغيرات المناخية التي تصيب كوكب الأرض، أو فساد ما فيها من حيوان ونبات، وستنقلب النعم الكونية التي تغمر الإنسان إلى نقم ومصائب على البشرية.

وفي الختام أقول: فلنكن قَوَّامين بالعدل كما أراد الله عز وجل في جميع مجالاته الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والفردية والبيئية، مع المسلم ومع غير المسلم، فالحياة لا تطيب ولا يعيش الناس بها بأمان، ولا تُعَمَّر الأرض، والملك لا يقوم إلا إذا توفر العدل، فأعطى كل واحد منا ما عليه من واجبات، ليأخذ ما له حقوق، من غير نقصان ولا طغيان ولنحذر من الظلم، فإنه إذا ساد وانتشر عَمَّ الخراب والدمار

⁶¹ البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب: الصيام، باب: مَنْ أَقْسَمَ عَلَى أَخِيهِ لِيُفْطِرَ فِي التَّطَوُّعِ، وَلَمْ يَرَ عَلَيْهِ قَضَاءً إِذَا كَانَ أَوْفَقَ لَهُ ج3، حديث رقم 1968، ص38.

الخاتمة: أولاً: نتائج البحث:

- من خلال استقراء النصوص الشرعية قرآنا وسنة المتعلقة بمقصد العدل وتحليلها، والوقوف على أقوال العلماء فيها أسجل أهم النتائج التي توصلت إليها:
1. إنَّ مقصد العدل من المقاصد العليا في الشريعة الإسلامية، بل هو مقصد المقاصد وأُمُّها، فهو غاية إرسال الرسل وإنزال الكتب، وهو ميزان العقائد والقيم والأخلاق والعبادات والمعاملات، بل والوجود كله، فكل هذه الأمور والمقاصد يجب أن توزن بميزان العدل، وأن تبني عليه وإلا رُدَّت.
 2. بيَّنت النصوص الشرعية مجالات العدل وصوره بكل وضوح كالعدل في المجال الاجتماعي والسياسي والاقتصادي والبيئي والفردى ومع الآخرين، مما يدل على أهمية العدل وشموله لجميع جوانب الحياة.
 3. وقفت الدراسة مع آثار تحقيق مقصد العدل الاقتصادي، وأثره في ازدهار العمران والحضارات، وكذلك العدل السياسي، وأثره على استقرار الحكم وقوته.
 4. لا نصر لأمة مسلمة ظالمة لا تحقق العدل وخاصة العدل الاقتصادي بين أفرادها، بل سنصر الله سبحانه الدولة الكافرة العادلة علينا، والتاريخ أكبر مصدِّق لهذه الحقيقة.
 5. لاحظ الباحث بكل وضوح أن النصوص الشرعية ربطت بشكل لافت في كثير منها بين العدالة والتقوى، بل قال سبحانه "اعدلوا هو أقرب للتقوى"؛ لأن التقوى منبع كل خير، وخاصة العدل، وضمانة داخلية مهمة للعدل، من هنا ينبغي التركيز على هذه القيمة المنتجة للعدل.
 6. حذرت النصوص الشرعية بشكل واضح كل الوضوح من نقض العدل بالظلم، واعتبرت ذلك سببا لخراب ودمار القرى والعمران، وخاصة العدالة الاقتصادية وتأكيذا لذلك؛ قص سبحانه علينا بعض قصص الظالمين وجرائمهم وكيف أهلكهم، زجرا لنا عن تقليدهم في ذلك.
 7. لفتت النصوص الشرعية الأنظار بشكل لافت إلى تحقق العدالة المطلقة في اليوم الآخر، مع الكافر والمسلم، بل وعزت النصوص بعض صور الظلم بين البشر إلى ضعف عقيدة اليوم الآخر عندهم.
 8. للعدالة أركان ثلاثة، وواجبات ثلاثة، أما أركانها الثلاثة كما بينت النصوص: إعطاء كل ذي حق حقه، والمكافأة على الخير والجزاء على الشر على حد سواء، وعدم التفريق بين أحد من الناس في ذلك. وأما واجباتنا نحو العدالة فهي ثلاثة أيضا: واجب التعيين والتحديد للحقوق والواجبات، وهذه يقوم بها العلماء والقانونيون، وواجب التبیین والإعلان عن الحقوق: وهذه يقوم بها الدعاة بالتعاون مع وسائل الإعلام بكل أنواعها، ووجب التمكين من أخذ الحقوق، وهذه وظيفة القضاء العادل.

ثانيا التوصيات:

- 1- تركيز الدراسات المقاصدية على العدل بكل مجالاته، وليس على العدل السياسي فقط.
- 2- أن تهتم الدراسات المقاصدية والقرآنية بإبراز صور العدالة التي لا توجد إلا في الشريعة الإسلامية، وليس إثبات أن عدالة الشريعة الإسلامية تضاهي القوانين المعاصرة فقط.